

العنوان:	فقه العمران واثره فى التنمية البيئية: رؤية مقاصدية
المصدر:	مجلة التراث والحضارة
الناشر:	جامعة قناة السويس - مركز بحوث التراث والحضارة
المؤلف الرئيسي:	نور، حساني محمد
المجلد/العدد:	ع9
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2016
الصفحات:	82 - 130
رقم MD:	850468
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex
مواضيع:	المقاصد الفقهيه، الفقه الاسلامى، فقه العمران، التنمية البيئية، التخطيط العمرانى، الوعى الدينى، النوازل الشرعية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/850468

فقه العمران وأثره في التنمية البيئية رؤية مقاصدية

إعداد

د / حساني محمد نور

د/محمد فتحي محمد العتربي

أستاذ الفقه وأصوله المشارك

أستاذ الشريعة الإسلامية المساعد

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد عليه خاتم الأنبياء والمرسلين، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين ... وبعد.

تعتمد الرؤية المقاصدية على التعليل والمصلحة ومآلات الأفعال، وإذا نظرنا إلى أهمية العمران ودوره في تنمية البيئة في ضوء المقاصد الشرعية نجد أن أبرز المقاصد وأعلى المصالح بعد التوحيد الخالص لله تعالى هو العمران الذي تعتمد مفرداته على البيئة المحيطة بالإنسان من زاوية الاهتمام والتنمية المستدامة بالصيانة والرعاية والمحافظة؛ إذ هي وسيلة المحافظة على النفس ككلية من كليات الشريعة ومقصد من مقاصدها الضرورية ، كما تعتمد على الإنسان بما لديه من قدرات وإمكانات إبداعية، من هنا تأتي أهمية الورقة المقدمة للمؤتمر الدولي بجامعة قناة السويس ونسأل الله التوفيق والسداد
سبب اختياره :

- بيان دور المقاصد الشرعية العليا : التوحيد – التزكية – العمران في تحقيق التنمية البيئية .
- بيان أثر الفقه في التهيئة العمرانية والتنمية .
- تجديد الخطاب والوعي الديني الذي ينطلق " من حالة عليا للفهم والفقه، المتسق مع كليات الشرع و بدهيات العقل وحيثيات الواقع السلوكي للفرد والمجتمع .
- وضع ملامح اجتهادية لتجديد الوعي الديني، تقوم على "الفهم البياني" الصحيح لدلالة النصوص، و"التأصيل الاستدلالي" المعرف بأحكام النوازل الجديدة – ومنه الحالة المصرية الراهنة - وفق قواعد التنزيل المحكم، و"الشهود الاستخلافي" القائم بواجب عمارة الدنيا وفق مشاريع واقعية، و"التلازم المقاصدي" بجمع النصوص والفهوم، لتتوافق مع حقائق المقاصد الكلية للشريعة والمستجدات المصلحية.

الدراسات السابقة :

- البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي . إعداد: أ.د. عبد العزيز عزت الخياط. مؤتمر منظمة الفقه الإسلامي الدورة التاسعة ..الشارقة الإمارات العربية .
- البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي . إعداد: أ.د. عبد الستار أبو غدة . مؤتمر منظمة الفقه الإسلامي الدورة التاسعة ..الشارقة الإمارات العربية .
- البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي . إعداد: أ.د. عبد اللطيف محمود . مؤتمر منظمة الفقه الإسلامي الدورة التاسعة ..الشارقة الإمارات العربية .
- الحضارة الإسلامية وفقه العمران د.خالد عزب ط ١ الدار المصرية اللبنانية ٢٠١٢ م .
- الوعي الحضاري مقاربات مقاصدية لفقه العمران الإسلامي د.مسفر بن علي القحطاني ط ٢ الشبكة العربية للأبحاث والنشر بيروت ٢٠١٣ م .

إشكالية البحث :

- تجيب الورقة عن مجموعة من الأسئلة المهمة :
- ما معنى فقه العمران ؟ وما دوره في التنمية البيئية؟
- ما دور الرؤية المقاصدية في تحقيق العمران البيئي ؟
- ما أسس العمران في الكتاب والسنة ؟
- كيف ترسم المقاصد هيكلًا تشريعيًا يخدم الإنسان والبنیان معا ؟

منهج البحث : المنهج الاستقرائي (الجزئي) التحليلي الوصفي .

خطة البحث : يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وقائمة بأبرز المصادر والمراجع .

- علي الذحو التالي :المقدمة : حول أهمية الموضوع و سبب اختياره والدراسات السابقة وإشكالية البحث ،منهجه والخطة المقترحة .
- التمهيد :مداخل أولية – ومصطلحات البحث .
- المدخل الأول : فقه العمران لغة واصطلاحا .
- المدخل الثاني : التنمية لغة واصطلاحا .
- المدخل الثالث : المدخل الثالث : التنمية البيئية وعلاقتها بالإنسان.
- المبحث الأول : أسس العمران في ضوء الكتاب والسنة والتراث الفقهي .
- المطلب الأول : أسس العمران في الكتاب .
- المطلب الثاني : أسس العمران في السنة النبوية .
- المطلب الثالث : أسس العمران وقواعده في الفقه الإسلامي .
- المبحث الثاني : التنمية البيئية في ضوء المقاصد الشرعية :
- المطلب الأول : دور الفقه المقاصدي في تنمية البيئة .
- المطلب الثاني :التشريعات البيئية العمرانية في ضوء المقاصد الشرعية .
- الخاتمة وأبرز النتائج .
- المصادر والمراجع .
- الفهرست .

التمهيد :

- مداخل أولية – ومصطلحات البحث .
- المدخل الأول : فقه العمران لغة واصطلاحا .
- المدخل الثاني :التنمية لغة واصطلاحا .
- المدخل الثالث : التنمية البيئية وعلاقتها بالإنسان.

المدخل الأول

فقه العمران لغة واصطلاحاً .

الفقه لغة واصطلاحاً :

أولاً : فقه (بدون أَل التعريف للإضافة)، لغة : الفهم والفتنة – والعلم ، وقيل : إدراك علم الشيء. وقيل : التوصل إلي علم غائب يعلم شاهد فهو أخص من العلم .

وقيل : هو العلم بالشيء والفهم له ، ونقل إلي علم الفروع في الشريعة بغلبة الاستعمال .

أي أن دلالة الفقه أوسع بكثير من توجيهه إلي علوم الشريعة ليشمل كل شيء ينفع الإنسان.

والفقه اصطلاحاً : العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية . هذا وقد تجردت الكلمة من التعريف للإضافة من جهة ، ولأن الباحث لا يقصد تحديد دلالة الفقه علي المعني الاصطلاحي السابق ، إذ الإضافة تفتح مجالات فقهية أوسع وأرحب حين ترتبط بالأمة وما يلزمها للنهوض في المجالات شتى.

ثانياً : العمران لغة واصطلاحاً

العمران لغة: (اسم) مصدر عَمَرَ ، عَمَرَ / عَمَرَ بِـ يَعْمُرُ وَيَعْمُرُ ، عَمْرًا وَعِمَارَةً وَ عُمُورًا ، عُمُرَانٌ ، فهو عامر ، والمفعول معمور - للمتعدّي ، يقال : عَمَّرَ الإنسانُ / عَمَّرَ الحيوانُ : عاش زمانًا طويلاً ، عَمَرَ المكانُ : أصلحه وبناه وأقام علي زيارته ، ومنه: عَمَرَ منزلاً ، عَمَرَهُ اللهُ : أبقاه وأطال حياته ، عَمَّرَ اللهُ بكِ المنزلَ : جعلك حياً وجعل المنزلَ عامراً بكِ ، عَمَرَ المَالُ : صَارَ كَثِيراً وَأَفْرأً ، عَمَرَ بَيْتَهُ : ظَلَّ فِيهِ ، عَمَرَ بِالمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ . عَمَرَ المَكَانُ / عَمَرَ المَكَانُ بالنَّاسِ : كان مسكوناً بهم عَمَرَتِ الأَرْضُ .

العُمُرَانُ اصطلاحاً: ما يُعْمَرُ به البلد ويحسّن حاله بوساطة الفلاحة والصناعة والتجارة وكثرة الأهالي ونجح الأعمال والتمدّن . وإذا قيل : حَضَارَةٌ وَعُمُرَانٌ : حَرَكَتٌ وَأَعْمَرٌ وَتَشْرِيحٌ وَتَشْرِيحٌ بِيَدٍ وَتَمَّةٌ .
وَعِلْمُ العُمُرَانِ : عِلْمُ الاجْتِمَاعِ . العُمُرَانُ : البُنْيَانُ .

النَّخْطُ بيط العُمران ي : تنظ يم الاس تيطان البش ري .
 علم العمران : علم الاستيطان البشري ويشمل تخطيط وتصميم مدينة أو مجتمع جديد.
 ثالثاً: فقه العمران : الأحكام الشرعية العملية الخاصة بالعمران وبناء تصورات الإنسان ذلك أن العمران منتج بشري إبداعي فلولا الإنسان ما كان عمران ؛ لذا يقول علماء الأنثروبولوجيا وعلم الاجتماع : (الإنسان قبل البنيان) . ولما كانت الشريعة قائمة على المصلحة كما قال الأصوليون ، فإن العمران يعدا مظهما رئيسا من مظاهر الاستصلاح وعلامة من علاماته . أقول : إذا كانت المصلحة مدار التشريع ، و الشريعة قائمة علي جلب المصالح ودرء المفاسد فقد أوجبت علي الأصوليين السير في فلكها تحت ما يُسمى (الاستصلاح أو المصلحة المرسلة) وهي ما لم يشهد لها الشارع بالبطان أو يشهد لها أصل معين بالاعتبار ، فهي إذن مدار التشريع وعمل المستصلح (المجتهد) . فالاستصلاح يدور في فلك الشريعة كلها بمعانيها ومقاصدها ، وهي وعاء كبير من أوعية الفكر الأصولي والمقاصدي ، والإمام الجويني (ت ٤٧٨ هـ) قديماً أشار إليه وإلي علاقته بمصالح الأمة وصلاح حالها حيث قال في البرهان: (الشريعة مبنية علي الإصلاح)^١ ، وفي غياث الأمم : (الغرض من نصب الإمام إصلاح الأمة)^٢ .
 ولأن مصالح الأمة - بتحقيق العمران وبناء الإنسان - غير مقصورة علي المصالح الدينية ، بل تتعدى إلي المصالح الدنيوية العمرانية ، نجد الإمام الشاطبي يقول: (فالمصالح بحمد الله أمر قررته الآيات والأخبار ؛ وسد معاقله سلف الأخيار ، ورسم معالمة العلماء والأخبار ، وشد أركانه أنظار النظر ، وإذا وضح السبيل لم يجب الإنكار)^٣ .
 وقال : (والشارع وضع الشريعة علي اعتبار المصالح باتفاق)^٤ .
 المدخل الثاني : التنمية لغة واصطلاحاً .

١ . البرهان في أصول الفقه لأبي المعالي عبد الملك الجويني إمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ) : ٢/٨٠ ط ١ دار الوفاء المنصورة ١٩٩٢م تحقيق د/ عبد العظيم الديب .

٢ . غياث الأمم في النياح الظلم للجويني (ت ٤٧٨ هـ) : ١٤٠ طبعة نهضة مصر ١٤٠١ هـ تحقيق د/ عبد العظيم الديب

٣ . الموافقات في أصول الشريعة لأبي إسحاق الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) : ١/٢٥ ط ١ المكتبة العصرية بيروت تحقيق محمد عبد القادر الفاضلي .

٤ . الموافقات السابق : ١/١٣٩ .

التنمية لغة: مصدر نَمَى ينمو تنمية .

التنمية اصطلاحاً: "التنمية هي كل الأعمال التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها".

وتقوم التنمية على استغلال الموارد البيئية و الإمكانيات البشرية بما فيها المنجزات العلمية و التكنولوجيا وذلك من أجل تحقيق عدد من الأهداف أهمها تلبية الاحتياجات البشرية و تحسين و تطوير نوعية حياة البشر، ويقاس مستوى النهوض والتقدم التدموي في أي مجتمع وذلك فيما تحدته (التنمية) من تغييرات في البنية الاجتماعية و الاقتصادية تتجلى في تحسين الحياة المعيشية لأفراد المجتمع و زيادة الدخل القومي.

إذن يمكن تعريف التنمية: هي تغيير هيكلي في المناخ الاقتصادي و الاجتماعي يتبع تطبيق شريعة الإسلام و التمسك بعقيدته ويعبئ الطاقات البشرية للتوسع في عمارة الأرض والكسب الحلال بأفضل الطرق الممكنة في إطار التوازن بين الأهداف المادية والأهداف غير المادية ٥.

البيئة لغة: من الجذر (ب و أ) قال ابن منظور في لسان العرب يَوَأ: باء إلى الشيء يبوء بوءاً: رجع. تبوأ منزلاً أي نزلته، وقوله تعالى: (وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ..) الحشر: ٩، وإنه لحسن البيئة أي: هيئة التبوء، والبيئة والباءة والمباعة: المنزل.. وباءت بيئة سوء، على مثال (بيعة): أي بحال سوء، وإنه لحسن البيئة، وعم بعضهم به جميع الحال ٦. ومن مختلف استعمالات العرب للجذر (ب و أ) فإنه يدل على الاستقرار والتمكن، وما يرغب المرء بالرجوع إليه لقيامه بحاجته. واستعملت البيئة بمعنى الحال الراهن للمكان المخيط بالإنسان - وهو تقريباً المعنى المستعمل اليوم- لم يكن الخيار الأول والوجه الأكثر استعمالاً عند العرب، وعلى كل فالمصطلح قطع هذه المرحلة وبات مستعملاً بسلاسة ووضوح.

^٥ دراسات في علم الاقتصاد الإسلامي د/ عبد الرحمن يسري أحمد: ١٢٧: ط ١ الدار الجامعية-الإسكندرية ٢٠٠١.

^٦ ابن منظور، الإفريقي، لسان العرب، ط ١، دار الكتب العلمية ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، باب الألف فصل الباء فالواو، مادة (ب و أ) ٤٢/١ فما بعدها.

يقول د. عبد الله بن عمر بن محمد السحيباني^٧ : ويمكن أن يكون هناك علاقة بين هذه المعاني.. وبين البيئة في العرف الشائع، أو حتى في الاصطلاح العلمي، ذلك أن المقصود بالبيئة عند أكثر المتحدثين بها هي: المكان أو الحيز المحيط بالإنسان، وربما عنوا بها الجوانب المؤثرة في الإنسان، من محسوسات وغيرها، وحالة الإنسان معها، وذكر د. القحطاني أن كلمة (البيئة) تطورت كثيراً، حتى أصبحت تطلق على حالات كثيرة تشمل ما يختص بالإنسان أو بالطبيعة، وربما لم يصح إطلاقها عندئذ، وربما احتاجت إلى تقييد حتى تؤدي الغرض^٨.

البيئة اصطلاحاً : المحيط الذي يعيش فيه الكائن الحي، ويأوي إليه^٩. وقد عرف بعضهم البيئة بأنها: الوسط الذي يعيش فيه الكائن الحي، ويؤثر فيه ويتأثر به سلباً أو إيجاباً. ويؤخذ على التعريف الصفة الوجودية له فهو ينطلق من الإنسان (الكائن الحي) وكان البيئة لا تكون إلا بوجوده أو شعوره بها.

ورجح د. عبد الله السحيباني أن أقرب معنى للبيئة، أنها: الوسط أو المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان، بما يضم من مظاهر طبيعية (جمادات وأحياء) خلقها الله سبحانه، يتأثر الإنسان بها ويؤثر فيها^{١٠}.

وتوسع د. إبراهيم بدران^{١١} في التعريف فقال: "أنواع البيئة التي تحيط بالإنسان أربعة: هي البيئة الحيوية أو الكونية، وهي من صنع الله.. والبيئة أو المحيط التكنولوجي الذي يصنعه الإنسان بما وهبه الله من قدرة، والبيئة المجتمعية، وهي تنتج عن المجتمع

٧ عضو هيئة التدريس في كلية الشريعة وأصول الدين جامعة القصيم، كما جاء على غلاف كتابه (أحكام البيئة).

٨ (أحكام البيئة في الفقه الإسلامي، د. عمر بن محمد القحطاني، ط ١، دار ابن الجوزي ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م، المبحث الأول، ص ٢١-٢٤ باختصار.

٩ (من (تعريف علم البيئة) إلى تعريف (البيئة) نقلنا بشكل حرفي مع حذف يسير، عن د. فاضل حسن أحمد، هندسة البيئة، ط ١، نشر جامعة عمر المختار، البيضاء، الجماهيرية العربية الليبية، الفصل الأول المدخل، ١-٢ علم البيئة ص ١٨-١٩.

١٠ (أحكام البيئة في الفقه الإسلامي، د. عبد الله بن عمر السحيباني، الخاتمة، ص ٧٧٣.

١١ وزير الصحة المصرية الأسبق.

وما يعتريه من تغيرات ، أما البيئة الداخلية للإنسان فهي تدبج من النفس وما سواها وتمثل فكره وسلوكه وتصرفه ١٢ .

وبناء على ما تقدم يمكن أن نلاحظ العلاقة الوثيقة بين التنمية و البيئة ؛ فالأولى تقوم على موارد الثائية ولا يمكن أن تقوم التنمية دون الموارد البيئية وبالتالي فإن الإخلال بالموارد من حيث إفسادها سيكون له انعكاساته السلبية على العملية التنموية .

المقاصد : هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظاتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة. ثم عرف المقاصد الخاصة بقوله : (هي الكيفيات المقصود للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفز مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة كيلا يعود سعيهم في مصالحهم الخاصة بإبطال ما أسس لهم من تحصيل مصالحهم العامة ؛ إبطالاً عن غفلة أو استنزال هوي وباطل شهوة) ١٣ .

المدخل الثالث :

في التنمية البيئية وعلاقتها بالإنسان.

إن العلاقة بين الإنسان والبيئة هي علاقة فطرية وأزلية طالما وأن البيئة هي الإطار الذي يحصل الإنسان منه على مقومات حياته إذ إنه اتجه لتلبية هذه الاحتياجات من الموارد البيئية و أنظمتها وقد تنامت و تصاعدت هذه العلاقة في تلبية الاحتياجات خلال العصور البشرية المختلفة وهي العلاقة الفطرية التي كان فيها الإنسان يراجعها بشكل عفوي و فطري إلا أن ثمة تعامل عشوائي و أضرار أخرى قد تعرضت لها البيئة في عصور لاحقه وهو عصر الثورة الصناعية .

أقول: ولما كان الإنسان هو أداة التنمية بكل أبعادها ومستوياتها كانت تنمية الإنسان بالتعليم مقصداً شرعياً وواقعياً ، وذلك من خلال المحاور ١٤ :

١٢ (أزمة المجتمع المصري بين التلوث البيئي والتلوث الفكري ، د. إبراهيم بدران ، بحث مقدم إلى حلقة نقاشية في وزارة الأوقاف بعنوان الدعوة والإعلام وقضايا البيئة ، طبع وزارة الأوقاف المصرية ، ص ١٩ .

١٣ مقاصد الشريعة للطاهر ابن عاشور ، ص ١٤٦ .

١٤ كم كانت اللجنة العلمية بكلية الحقوق جامعة بنها - المعدة لمحاور المؤتمر التاسع ٢٠١٥م - موقفة حين ربطت بين التعليم والتنمية من جهة وبين الخطة التشريعية المهنية لتلك التنمية من جهة أخرى !

المحور الأول:

إعادة صياغة الفلسفة التعليمية التي تكون المرجعية الأساسية لهذه المؤسسات على النحو التالي:

- أن يكون المتعلم هو محور العملية التعليمية وليس المعلم كما يحدث الآن وذلك للانتقال بالتعليم من عملية التلقين إلى عملية التفكير ومن نقل المعرفة إلى القدرة على الحصول على المعرفة

- أن تكون المناهج التعليمية مستوعبة لمتطلبات التنمية المستدامة وبدرجة عالية من المرونة تمكن من الاستجابة الفورية للمتغيرات.

- أن يشتمل النظام التعليمي على آلية تضمن فاعلية المؤسسة واستمرارية مواكبتها وحدثاتها.

- أن تقوم مؤسسات التعليم العالي إلى جانب دورها في تخريج مخرجات ملائمة وعلى درجة علمية من التدريب والتأهيل وأن تقوم بدور مماثل في إعادة التدريب والتأهيل لهذه المخرجات متى ما دعت الحاجة لذلك عبر إنشاء أقسام للتعليم المستمر.

المحور الثاني:

إعادة صياغة المناهج التعليمية بحيث تتضمن مفاهيم ومتطلبات التنمية المستدامة وتشتمل على الآتي:

المعرفة (Knowledge):

على أن لا تقتصر المعرفة على توصيل المعلومة للمتعلم على أن يقوم المتعلم بحفظها (استظهارها)، بل يجب أن نعلم الطلاب كيف يحصلون على المعلومة ومن أين وكيف يطلونها وكيف يستخدمون نتائج التحليل (القدرة على التعلم الذاتي).

المهارات (Skills):

- القدرة على التحليل والتفكير الإبداعي والنقدي.

- القدرة على الربط بين المواضيع والقضايا في إطار نظامي متكامل.

- القدرة على الاتصال مع الآخرين بفاعلية وشفافية.

- القدرة على العمل الجماعي والتعاوني وروح الفريق المتجرد عن العصبية والعرقية والطائفية.

- القدرة على التعلم الذاتي لضمان المواكبة المصرفية والتقنية بعد التخرج.

المبحث الأول :

أسس العمران ومساراته في القرآن والسنة والتراث الفقهي

المطلب الأول : أسس العمران في الكتاب .

توطئة :

قلنا إن العمران " مصدر من عمر الأرض يعمرها عمارة وعمرانًا. وتطلق على الاسم كما تطلق على المصدر. وإن كنا نأخذه بالمعنى المصدرى، فهو قابل لأن يؤخذ بالمعنى الاسمي كذلك. ونحن حين نأخذه بالمعنى الاسمي، فإنه يصدق على ما تحقق نتيجة المعنى المصدرى. فكل الإنشاءات المعنوية والحسية التي بها يقوم الإنسان فيعبد بها الله تعالى ويقوم بوظيفة الخلافة... كل ذلك هو العمران^{١٥}.

^{١٥} من القرآن إلى العمران د. الشاهد البوشيخي ، المصدر/ مجلة حراء التركية بتاريخ ٢٤ ربيع آخر ١٤٣٤هـ. يقول الباحث : " لماذا نكتشف ما نكتشف، ونسخر ما نسخر من طاقات في هذا الكون؟ الغاية أساسية، وهي التي تفرق بين العمل المقبول والعمل المردود، بين العمل النافع والعمل الضار، بين العمل المعمر والعمل المدمر... تفرق بينهما تفرقًا كاملاً. وكذلك الوسيلة التي يتوصل بها إلى تلك الغاية مهمة أيضًا، هل هي وسيلة مشروعة؟ هل هي مما أذن الله فيه أو أمر به، أم ليست كذلك؟ نجد الآن في مجال الوراثة -على سبيل المثال- كلامًا مهتمًا، لكن ما الطريق إلى اكتشافه، وما الغاية منه؟ هاهنا أيضًا كلام عريض طويل، لذلك فإن الهدف والغاية والوسيلة كل ذلك مهم. ونستطيع القول، إن المنهاج الذي يسلك بوسائل معينة للوصول إلى غاية معينة، أيضًا في غاية الأهمية. هل يراعي الفطرة التي هي الدين، التي هي الخلق: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ (الروم: ٣٠)، ﴿وَلَا مَرْتَبَ لَهُمْ فَلَيعَبْرَنَ خَلَقَ اللَّهُ﴾ (النساء: ١١٩). الخلق إذن هو الفطرة، الكيفية التي عليها فطرة الله سبحانه وتعالى. والفطرة في العربية؛ اسم هيئة، أي الكيفية التي تم عليها الفطر، وهذه الكيفية هي التي تمثل الخلق كما سواه الله تعالى بجميع جزئياته وكملياته، وتلك النسوية هي حالة الصلاح. ومن غي أفسد، ولذلك كان تخصص الشيطان هو أن يغيّر الخلق، فيبتدئ ذلك صغيرًا ثم يكبر حتى إننا نستطيع القول، بالحرص لا بالدرس. إنه حين يصل تغيير الشيطان في الخلق إلى درجة يختل فيها توازنه العام، يدمر الكون، لأنه إذ ذلك تكاد تكون السيادة للشيطان تامة، ولا تقوم الساعة إلا على كع

ولعل النظر إليه هنا مصدرًا هو الأفضل، لأنه أبعد في المعنى من "العمارة"، إذ "الألف" و"النون" في العربية تفيد المبالغة، وهو عمارة جيدة كبيرة، فهي من مصدر عمر الأرض يعمرها، وحين توجد عمارة جيدة ممتازة -لأنها إما واسعة أو غير ذلك- تكون عمرانًا. لكنها لا تكون كذلك إلا على أساس القرآن... وقد يسأل سائل: هل هذا الذي أنتجه البشر من إنشآت مادية ومعنوية، ليس عمرانًا؟ أي كل ما يقوم به أناس، لا ينطلقون من القرآن؟ أقول في الجواب: يجوز الزعم -في نظري- أنه ليس بعمران، لأن العمران ضد الخراب. وأول ما قاله الراغب الأصفهاني في المفردات: العمارة نقيض الخراب، فكل ما

ابن لكع. الذي نراه بأم أعيننا، أن هذا التغيير مستمر في الخلق، الهندسة الوراثية، التلوث والاختلالات التي تحدث في طبقة الأوزون وغيرهما، الاختلالات العامة في النظام العام... هناك نصوص صريحة بأن الساعة لن تقوم حتى تصير الجزيرة العربية جنات خضراء، وذلك سيكون نتيجة اختلالات معينة تصل إلى درجة جعل الوضع الذي كان قبلُ يصير وضعاً آخر، إذن، الهدف والوسيلة والمنهاج كل أولئك ضروري ليصح بناء العمران حقًا بميزان القرآن، لتسعد البشرية وتتعد عن الشقاء: ﴿فَمَنْ أَسْبَغَ هُدَايَ فَلَا يَصِلْ وَلَا يَشْقَى﴾ طه: ١٢٣، وعكس الهدى الضلال، وعكس السعادة الشقاء. ﴿فَلَا يَصِلْ وَلَا يَشْقَى﴾، يعني أن الإنسان يهتدي ويسعد إذا حدثت هذه التحولات التاريخية، ونظام السير بصفة عامة في الحياة البشرية وفي التاريخ، هو أشبه بالسير الموجي؛ فيه الصعود والهبوط، لكن هذا الصعود والهبوط معًا يتجه إلى عروج، عندما يكون الهبوط بالغًا، يتدنى الصعود. ولذلك إذا اشتد الظلام فبشر الناس بانبلاج الفجر قطعًا، لأنه سيحدث التحول، وذلك محض رحمة من الله سبحانه وتعالى لا نتيجة أعمال صالحة لدى الناس. الله يمن على عباده بما شاء وقت ما شاء، وفعلاً حين من الله علينا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن، هل كنا فعلنا -في الجزيرة العربية أو في الكرة الأرضية- ما به نستحق محمدًا أو نستحق القرآن؟ أبدًا.. ومثله قبل ذلك، ومثله في المصلحين بعد ذلك، فإنما هي رحمة من الله سبحانه وتعالى، ونسأله بتلك الرحمة أن ينزل علينا الرحمة لينقذنا مما نحن فيه، ويرفعنا من هذه الوهدة إلى حيث نهتدي ونغدو بفضلته تعالى.

هذا القرآن الذي لا بد منه لبناء العمران. وفهم العمران وقياسه نحن بعيدون جدًا عنه، ولا ندري كم المسافة التي تفصلنا الآن عنه، ولكن بفضل الله تعالى يمكن أن نقرب بسرعة من هذا القرآن ﴿إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (الأعراف: ٥٦)؛ ومعنى ذلك أن لو استجمعنا الشروط الضرورية اللازمة، فإننا بسرعة سنقفز، ويمكن أن تصعد صعودًا أسرع من الصاروخ في اتجاه القرآن الكريم، ونكتسب بسرعة تلك الصفات اللازمة للإنسان الذي يفعل بالقرآن، إنشاء العمران.

فيه تدمير للبشرية بشكل من الأشكال -سواء على مستوى الأفكار أو على مستوى الإنشاءات المادية- لا يمكن أن يسمى عمراناً، وكذلك إذا كان في الظاهر يفيد الإنسان، لكن لم يُقصد به ذلك، وإنما جاء عرضاً لمقصد آخر لا يعتبر عمراناً، كفعل الكافر إذا لم يكن له إيمان: (وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ) (الإسراء: ١٩)، فقد يريد الآخرة ويسعى لها سعيها لكنه ليس مؤمناً، فلا فائدة حينئذ، قال تعالى: (أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ) (إبراهيم: ١٨). فارتباط العمران بالقرآن إذن، ارتباط السبب بالمسبب، بحيث لا يمكن أن يكون عمران في الأرض إلا إذا وُجد القرآن، لأن الذي ينشئ العمران هو القرآن، إذ العمران مرتبط بالوظيفة الأصلية لآدم وبنيه، التي هي الخلافة والتي حددت في شيء اسمه "عبادة الله وحده لا شريك له"، التي تقرها الآية: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) (الذاريات: ٥٦). إذن لكي ننتج العمران بالمعنى الاسمي، ولكي نقوم بالعمران بالمعنى المصدري، فنحن نحتاج إلى القرآن، ولا بد لهذا، من القرآن.

إن الذين عمروا الأرض حقيقة، إنما كان العمران بهذا المعنى الذي أتحدث عنه، وإلا فبمعنى الإقامة والوجود في الأرض "عمروها أكثر مما عمروها" وهو معنى آخر. فهناك معنيان عند ابن فارس صاحب "المقاييس"، حيث جعل المادة تدور على أصلين: أصل له ارتباط بالصلاح وهو نقيض الخراب ونقيض الفساد وهذا الذي أقصد، وهذا هو الوارد في الآية: (وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا) (هود: ٦١). وهناك معنى مرتبط بهذا، هو معنى البقاء في الزمان، والاستمرار والوجود بشكل من الأشكال وهو عمران. فإذن لا بد من القرآن لإنشاء العمران. نحن في زمننا هذا، قد ضعف عمراننا -إن لم نقل قد زال- حيث إن إسهام المسلمين اليوم في عمران الأرض ضعيف جداً، وحاجة البشرية جملة إلى من يعمر، بالغة الأهمية.

إن العمران معناه أن تعمر جماعة من الناس بقعة من الأرض معناه أن تحولها إلى مكان حي مستجمع لمقومات الحياة الجماعية المنظمة المنتجة الآمنة المستقرة؛ وهو ما تحتاجه مصر الكنانة الآن. وذلك بما تؤسس فيه من أنواع البنيان الذي يجلب لها ويذمي كل ما تعتقده مصلحة، ويدراً عنها ويزيل كل ما تظنه مفسدة من مساكن وأحياء وأسوار وحصون وقناطر وطرقات وأسواق وبيساتين وسدود ومصانع وحمامات.. ونحو ذلك من المرافق الحيوية اللازمة لأي تمدين، وكذا بما تدمي فيه من نسلها ووجودها البشري ومواردها الحيوانية والزراعية. ويلحق بذلك مجازاً ما كان من أسبابه من العلم والتخطيط

والتنظيم والقوة، وما كان من ثمراته من قدرة على صناعة الأجهزة التي يحتاج إليها العمران والحياة العمرانية وما إلى ذلك.

إن كل ما أنجزه الناس قبل مجيء الإسلام، مما كان من هذا القبيل وبهذا القدر، القرآن عده عمراناً. وقد تفاوتت الجماعات البشرية فيه كمّاً ونوعاً بحسب تفاوتها فيما أوتيت من الخبرة الفنية والعلم الدنيوي والقوة السلطانية، فمنها من كانت أكثر إعماراً كما قال الله تعالى: (كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَنَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا) (الروم: ٩)، وفيه إشارة إلى أن الـ"أشد قوة" كان أكثر إعماراً. ومنها من بلغ العمران عندها الذروة في الجمال والتنوع فكانت فارهة بارعة في صناعة العمران. وقد أشار القرآن إلى ذلك في عدة مواطن منها قوله تعالى: (حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازِيدَتْ) (يونس: ٢٤)، وقوله تعالى: (فَتَحْنَسَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابُ كُلِّ شَيْءٍ) (الأنعام: ٤٤)، وقوله: (وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ) (النمل: ٢٣)، وقوله في بعض الأمم إنها كانت: (أَحْسَنُ أُمَّتًا وَرَثِيًّا) (مريم: ٧٤)، أي يعيشون في حال أفضل من حال العرب أجود تجهيزاً وأحسن منظراً من الناحية العمرانية. ووصف القرآن لأعمالهم تلك بأنها عمارة للأرض لا يلزم منه أن ما عداه ليس من العمران، بل كل إنجاز حضاري لاحق جعلت به المجتمعات حياتها آمن وأسهل وأجمل وأرفه مما هو ثمرة لتطور علومها وخبراتها وقدراتها وأذواقها هو أولى شيء بالدخول في مفهوم العمران.

وإن عد القرآن إنجازات غير المؤمنين عمراناً يعني أن مفهوم العمران مفهوم محايد وأنه لا يشترط في تسمية الشيء عمراناً أن يكون سالماً من المكدرات الفكرية والأخلاقية. وإن كان العمران بعد ذلك قابلاً لأن ينعث بالصلاح أو بالفساد.

على أن هذا العمران ما كان الإنسان لينجز منه شيئاً لولا أن الله تعالى هيا له أسبابه.

التهيئة العمرانية للإنسان في القرآن^{١٦}:

هيا الله للإنسان كل ما يتوقف عليه العمران.

أ- جعل في الأرض قابلية للعمران: فجعلها أولاً صالحة لاستقبال ما يمكن أن يحدثه الإنسان من العمارة، وذلك بما ألقى فيها من الجبال التي تحفظ استقرار قشرتها: (وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ) (الذحل: ١٥)، وكذلك بما قدر فيها من الجانبية التي تثبت البنيان،

١٦. من القرآن إلى العمران، السابق نفسه (بصرف).

فكانت بذلك قراراً: (أَمَّنْ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا) (النمل: ٦١)، ولولا ذلك ما استقرت على الأرض لبنة فوق أخرى.

وجعل الأرض أيضاً طوع إرادة الإنسان ذلولا له صالحة لإنتاج ما يحتاج إليه: (وَبَارَكْ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ) (فصلت: ١٠)، (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ) (الملك: ١٥).

ب- يسر الله للإنسان حركته في الأرض: فجعل النجوم للإنسان علامات يهتدي بها في ظلمات البر والبحر: (وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ) (النحل: ١٦)، (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ) (الأنعام: ٩٧).

وهياً للإنسان المركب الذي يحمله ويحمل أثقاله إلى أبعد المواطن؛ هياً له المركب الطبيعي الذي هو الدواب: (وَتَحْمِلْ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بِالْغِيَةِ إِلَّا لِيُبَشِّرَ الْأَنْفُسَ إِن رَّبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ * وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقْ مَا لَا تَعْلَمُونَ) (النحل: ٧-٨)، وهياً له المركب الصناعي وهو السفينة التي صنعها نوح عليه السلام بوحي من ربه سبحانه فكانت أول سفينة في تاريخ البشرية: (فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنَعْ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا) (المؤمنون: ٢٧). وهذا يعني أن حركة الإنسان في الأرض يسرها الله بخلقه وبوحيه معاً فحمله براً وبحراً: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ) (الإسراء: ٧٠).

وبين أن حملة إياهم كان بالمركبين المذكورين فقال في الأنعام: (وَلَكُمْ فِيهَا مَدَافِعُ وَلِتَبَلَّغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ) (غافر: ٨٠). وبذلك استطاع الإنسان في وقت مبكر من وجوده على الأرض أن يخرج من العزلة ويكتشف الأرض كلها قاراتها وبحارها ويستفيد مما جعل الله له فيها من زينة وثروات.

ج- جعل الله في الأرض الحديد، أنزله من السماء، ليكون للإنسان وسيلة من أهم وسائل إنشاء العمران وحمائته: (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ) (الحديد: ٢٥).

د- وبالجملة فقد سخر الله له سائر ما في الكون ليوظفه لمصلحته إنشاء لها وحفظاً وتنمية وتطويراً: (وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ) (الجناب: ١٣).

هـ- وجعل الله الإنسان مهياً لإنشاء العمران:

• خلق الله في الإنسان حاجات وشهوات تدفعه إلى إشباعها وتليبيتها فينتج عن السعي لإشباعها إعمار الأرض.

• وخلق فيه ذوقاً وإحساساً بالجمال يتمكن به أن يضيف مسحة من الحسن والبهاء على عمرانه.

• وخلق فيه عقلاً يقدر به على اكتشاف الكون وقوانين الحياة واكتساب العلم الذي بموجبه يستطيع التحرك في أرجاء السماوات وتسخير ما في الكون لعمارة الأرض: (يَا مَعْشَرَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُتُوا مِنْ أَفْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُتُوا لَا تَنْفُتُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ) (الملك: ٣٣).

• وخلق فيه قدرة بدنية يستطيع بها تحمل أتعاب الإعمار ومشاق تحقيق المصالح. - وتفاوت القدرات والمواهب البشرية، أقول: لما كانت مصالح الإنسان كثيرة لا يستطيع تحقيقها وحده فقد جعل الله بين الناس تفاوتاً في القدرات وتنوعاً في المواهب يحتم اختصاص كل صنف وطبقة منهم في نوع من العمل، ويجعل بينهم تكاملاً في الوظائف الحياتية: (وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا) (الزخرف: ٣٢)، ولولا ذلك ما كان ثمة إمكان للعمران.

ز- ضرورة التنظيم والتدبير والحكم السلطانية، أقول: لما كان العمران لا يتم إلا بالتنظيم وكان التنظيم لا يتم إلا بالملك، فقد جعل الله في الناس قبولاً للملك، وهو تدبيرهم لأمرهم تحت قوة سلطانية قاهرة تجلب لهم مصالحهم العامة وتدرأ عنهم شرور أنفسهم وشرور سواهم.

هذه أهم أسباب العمران، وهي أسباب ضرورية وليس للإنسان يد في إيجادها ولا يملك أن يدعي ذلك، بل لما جاء الإنسان إلى الوجود وجد الله قد أعد له كل شيء؛ المواد والدوافع والأذواق والقدرات والعقل والسنن الكونية والسنن الاجتماعية.. وإنما بقي له بعد ذلك أن يوظفها توظيفاً تركيبياً، ويستثمرها في إنشاء ما يقدر عليه من العمران في كل زمان ومكان. وبذلك كان الإنسان -المؤمن والكافر سواء- عامراً للأرض وهو ما يدل عليه قوله تعالى على لسان صالح: (هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا) (هود: ٦١).

لما كان الإنسان بطبيعته قد ينزع إلى الخير وإلى الشر ويدرك بعض مصالح نفسه دون بعض، فإن ما آتاه الله من أسباب العمران تلك كان منذ البداية محتملاً لأن يوظفه الإنسان في الشر ولأن يوظفه في الخير، كما كان غير كاف لتلبية كل حاجات الإنسان. ولذلك فإن الله تعالى إلى جانب ما قدره للإنسان من أسباب، قد زوده منذ خلقه بما يجعل عمرانه عمراناً صالحاً، فأرسل إليه رسلاً بالهدى الذي يؤهله لتسخير تلك الأسباب في

تلبية كل حاجاته المشروعة، ولتحقيق السعادة التامة الشاملة التي علمها وأرادها له خالقه اللطيف الخبير وبارئهِ الرحيم الودود، إلا أن بني آدم لم يستجيبوا كلهم لهذا العرض، فافترقوا في موقفهم من الوحي إلى فريقين فسار العمران بذلك مسارين: المسار العمراني الأول (المادي الأجوف):

سار العمران مساراً مادياً أجوفاً مختلاً عندما أشرف عليه فريق من بني آدم اختاروا أن يأخذوا بأسباب العمران بعيداً عن هدى الله، وأصروا بعد نزول الوحي إليهم أن يبقوا متعاملين مع أسباب العمران الميسرة لهم تعاملًا حراً لا يتقيد بأي قيد من دين. هذا الفريق من الناس لم يؤمن بالله واليوم الآخر وجعل الدنيا همه الوحيد ومبلغ علمه وغاية سعيه، وتوسل بأسباب العمران لنيل شهواته (شهوة المال وشهوة النساء وشهوة الجاه)، ومع ذلك لم يحل الله بينهم وبين ما يشتهون، بل فسح لهم المجال ليحققوا لأنفسهم ما يظنون أنه سعادة وخلي بينهم وبين أن يذوقوا نتائج اختيارهم العمراني.. ذلك ما قضاه الله في الأزل وذكره في كتابه فقال: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ) (الإسراء: ١٨)، وقال: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ) (هود: ١٥)، بمعنى أن من أحب نيل مآربه من غير واسطة الدين ومن غير تحمل لأي كلفة دينية لا يؤمن بها، فإن الله تعالى يحقق له ما يتمناه كاملاً غير منقوص. وقد سرد القرآن من هذا المسار نماذج منها^{١٧}:

النموذج الأول: هو عمران "عاد" الذي أشار القرآن إلى أبرز مظاهره فيما حكاه من قول هود لـ "عاد": (أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ * وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلَدُونَ * وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا * وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ * أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ * وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ) (الشعراء: ١٢٨-١٣٤)، وقوله لهم أيضاً: (وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ) (هود: ٥٢)، وهكذا فقد عرف "عاد" عمرانياً بما يلي:

- بناء علامات تدل على الطريق (أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً).
- بناء صهاريج تجمع ماء المطر في الشتاء يشرب منها المسافرون وينتفع منها الحاضرون في وقت قلة المطر (وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ).

^{١٧} من القرآن إلى العمران، السابق نفسه (بتصرف).

• تنمية الموارد البشرية والحيوانية والزراعية (أَمَدُكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ * وَجَنَاتٍ وَعَيْون).
النموذج الثاني: هو عمران "ثمود" المشتهر بالبناء المتميز، قال لهم صالح: (وَأَذْكُرُوا إِذْ
جَعَلْنَاكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأْنَاكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سَهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ
بُيُوتًا فَأَذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَغْنُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) (الأعراف: ٧٤).

وقال لهم أيضا: (أَنْتَرَكُونُ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ * فِي جَنَاتٍ وَعَيْون * وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلُفُهَا
هَضِيمٌ * وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ) (الشعراء: ١٤٦-١٤٩). فقد كانوا فارهين
بمعنى عارفين حذقين بنحت البيوت من الجبال بحيث تصير بالنحت كأنها مبنية. نحتوا في
الجبال بيوتا يسكنونها في الشتاء هروبا من أخطار السيول، واتخذوا في السهول قصورا
ينزلون للسكن بها صيفا.

النموذج الثالث: هو عمران "سبأ". فلقد كانت مدينتهم "مأرب" محفوفة بالجنان عن
اليمين والشمال يصطافون فيها ويستثمرونها، وكان ذلك بسبب تدبير اللهم الله إياه في
اختزان المياه النازلة في مواسم المطر بما بنوا من السد العظيم في "مأرب"، قال الله
تعالى: (لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا
لَهُ بَلَدَةَ طَيِّبَةً وَرَبِّ غَفُورٌ) (سبأ: ١٥).

النموذج الرابع: هو عمران "مدين" المشتهر بالرخاء الاقتصادي حتى قال لهم شعيب:
(إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ) (هود: ٨٤)، أي إنكم في حال حسنة تجعلكم في غنى عن التطفيف.

هذا ويذكر القرآن في مواطن أخرى أنواعا عامة من العمران دون أن ينسبها إلى
أقوام بعينهم، فيذكر أن الله فتح لأمم كل أبواب التنعم: (فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ
شَيْءٍ) (الأنعام: ٤٤).

كما يحكي أن الله أتى أقواما الأمان من أعدائهم والرخاء في اقتصادهم: (وَصَرَبَ اللَّهُ
مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ) (النحل: ١١٢).

ولقد كان وحي الله عبر التاريخ، يتتبع عمران هؤلاء الأقوام من جهتين اثنتين؛ من
جهة أولى كان يبدي لهم ملاحظاته النقدية إزاءه، ومن جهة ثانية كان يدلهم على العمران
الذي هو أرشد.

فقد كان رسل الله -عليهم السلام- يقبحون عمرانهم من حيث ما تأسس عليه من دوافع
بعيدة عن الرشد وما شابه من شوائب الكفر بأنعم الله، والظلم لعباد الله والفساد في أرض
الله، ويطلبون منهم تخلص عمرانهم منها. ثم كانوا في المقابل يعدونهم إن هم استجابوا

أن يحفظ الله عليهم عمرانهم ويزيدهم من أسبابه ويبارك لهم فيه، وبعبارة أخرى كانوا يعرضون عليهم عمراناً أفضل من عمرانهم.

فعلى سبيل المثال، ما بنته "عاد" من علامات على الطرق خارج مدنها، كان عملاً عبثياً لم تدع إليه حاجة للمسافرين، ولعلها إنما أرادت به أن يكون آية دالة على تفوقها ومبلغ قدرتها (أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيحٍ آيَةً تَعْبَثُونَ).

وما اتخذته "عاد" أيضاً من صهاريج يتجمع فيها ماء المطر كي تستعمله في مقاومة الفناء زمن القحط، قد أخطأت به الظن وضلت الطريق وضيعت الجهد والمال، واستبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير، لأن الماء الذي أمسكوه إنما هو ماء آسن ليس بالعذب، وقليل لا يمكن أن ينفع كل الناس ولا كل الأرض. بينما كان يمكنهم لو استجابوا- أن يحصلوا على ماء السماء الذي هو ماء طهور ومبارك، ويرزقوه بالأقدار الكافية وفي الأوقات المناسبة والأراضي المحتاجة، ويعطون معه قوة إضافية تجعلهم أكثر إعماراً وأماناً، وقد قال لهم هود: (وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ) (هود: ٥٢).

وكذلك ما نحتته "ثمود" من البيوت في الجبال فإن القرآن سجل عليه ملاحظتين؛ إحداهما تنصيبه على حذقهم في ذلك النحت: (وَتَوَحَّشُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ) (الشعراء: ١٤٩)، وثانيهما ذمه لباعثهم وهو اعتقادهم أن لجوعهم إلى هذه الوسيلة سيؤمنهم من كل الأخطار: (وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا آمِنِينَ) (الحجر: ٨٢)، لكن ذلك لم ينفعهم: (فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةَ مُضْجِينَ) (الحجر: ٨٣).

ومن عمرو الأرض رافضين للوحي غير قابلين لعروض الأنبياء تنوعت مصائر عمرانهم: المصير الأول هو تدمير العمران، وقد يدمر على من تحته إذا كان بديان قوم مكروا لدين الله وأنبيائه، وفيه قال الله تعالى: (قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَحَرَّ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ) (النحل: ٢٦)، وقال الله تعالى: (إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (يونس: ٢٤). وحصد الزرع؛ قطعه من منابته وهو معنى الاستئصال والتدمير

للعمران بما يظن به الناظر كأن الأرض لم تعمر من قبل: (كَأَنَّ لَمْ تَعْنِ بِالْأَمْسِ). لم تعمر بالزرع، يقال غني المكان إذا عمر ومنه المغنى للمكان المأهول. فقال في سبأ: (فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلِ حَمْطٍ وَأُتْلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ) (سبأ: ١٦).

المصير الثاني هو إخلاء العمران، فيصبح خرباً معطلاً عن منفعته التي شيد لأجلها، بحيث يهلك الله صانعي العمران ويذر عمرانهم غير مستعمل من بعدهم. وهذا مصير عمران من استعجل عذاب الله، وأمن مكر الله واستهزأ بآياته، ومثاله ما جرى لـ "عاد" الذين أرسل الله عليهم ريحاً: (تَذَمَّرُ كُلُّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِينُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ) (الأحقاف: ٢٥).

ومثاله أيضاً ما جرى لـ "ثمود" كما قال الله تعالى: (فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا) (الذمل: ٥٢)، ومثال أقوام آخرين ممن طغوا في أرض الله وقال فيهم الله: (وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فِتْلِكَ مَسَاكِينُهُمْ لَمْ تَسْكُنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ) (القصص: ٥٨).

المصير الثالث هو توريث العمران لغير صانعيه وهو مصير عمران الناكثين لعهودهم. ويمثل له القرآن بمصير بني قريظة من اليهود الذين خانوا عهدهم مع الرسول محمد عليه الصلاة والسلام وقال فيهم الله: (وَأَنْزَلْنَا الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا * وَأَوْرَثَكُم أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَّئُوهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا) (الأحزاب: ٢٦-٢٧).

وقال عن فرعون وملئه: (كَمْ تَرَكَوا مِنْ جَنَاتٍ وَعُيُونٍ * وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ * وَنِعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ * كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ) (الدخان: ٢٥-٢٨).

على أن سنة الله قد جرت بأن لا يصير الذين ظلموا ولا يصير عمرانهم إلى إحدى هذه المصائر الثلاث، إلا بعد إنذار يتبعه إملاء كما قال الله تعالى: (وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ) (الشعراء: ٢٠٨)، وقال: (وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَأَذْبَارَ السُّجُودِ) (الحج: ٤٠). ويشمل إملاء الله لهم أن يسلب عليهم البأساء والضراء لعلمهم يرجعون، ثم أن يمتنعهم إلى أجل مسمى إذا تمادوا في غيهم تنقيداً لو عده بأن لا يحرم مريدي الدنيا من الدنيا كما قال الله تعالى: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبِأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ * فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَدَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَلَمَّا

نَسُوا مَا دُكِّرُوا بِهِ فَتَخَنَّا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ * فَقَطَّعَ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (الأنعام: ٤٢-٤٥).

المسار العمراني الثاني (الإيماني الراشد):

لحكمة يعلمها الله تعالى أنه لم يجعل العمران إنجازاً خاصاً بالكافرين ، لأنه قصد أن يبقى في الأرض إيمان. ولو أنه فعل لاعتقد الناس أن لا عمران إلا مع الكفر، ولتركوا الإيمان جملة، قال الله تعالى: (وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِنْ فُضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ * وَلِيبُوتِهِمْ أَبْوَابًا وَسُرُورًا عَلَيْهَا يُتَكَبَّرُونَ) (الزخرف: ٣٣-٣٤). قال ابن عاشور تعقيباً على تفسير ابن عباس للآية: ^{١٨} "ولولا أن يصير الناس كفاراً لخصصنا الكافرين بالمال والرفاهية، وتركنا المسلمين لما ادخرنا لهم في الآخرة، فيحسب ضعفاء العقول أن للكفر أثراً في حصول المال جعله الله جزاء لمن سماهم الكافرين، فيتبعوا دين الكفر لتخيلهم الملازمة بين سعادة العيش وبين الكفر. وقد كان الناس في الأجيال الأولى أصحاب أو هام وأغلاط يجعلون للمقارنة حكم التسبب. ولذلك كان للمؤمنين أيضاً عمرانهم لينفصل العمران عن أن يكون ثمرة كفر أو إيمان. ومن ثم قال الله تعالى: (كُلًّا نُمِدُّ هُوَآءٍ وَهَؤَآءٍ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا * انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) (الإسراء: ٢٠-٢١).

فقد سار العمران إذن مساراً ثانياً، إلا أنه كان مساراً راشداً. لأنه كان بقيادة "قوم عابدين" اتبعوا هدى الله وجعلوه دليل إعمارهم ومذهاج تدبيرهم. ومما حكى القرآن فيه من النماذج نموذج عمران سليمان عليه السلام ونموذج عمران ذي القرنين..

النموذج الأول: سليمان عليه السلام أوتي علم الحضارة والعمران، وهو ما يشير إليه قوله تعالى على لسان ملا سليمان: (وَأَوْتَيْنَا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ) (النمل: ٤٢). قال ابن عاشور: "أرادوا بالعلم علم الحكمة الذي علمه الله سليمان ورجال مملكته ويشاركهم بعض أهل سبأ في بعضه، فقد كانوا أهل معرفة أنشأوا بها حضارة مبهتة".

ومع هذا العلم أوتي سليمان من كل أسباب العمران ومظاهره: (وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ) (النمل: ١٦). وكان مما أوتيته تقدّم صناعي فائق وإبداع بنائي باهر.

^{١٨} التحرير والتنوير لابن عاشور تفسير: ٢٦٦/٢٠٣-٢٠٦، سورة الزخرف آية ٣٣-٣٤.

يذكر القرآن من تقدمه الصناعي، أن الله تعالى يسر له إذابة النحاس وإسالته له على نحو دائم من عيون معينة بما يمكنه من صناعة ما تحتاج إليه أمته؛ من الأسلحة والدرق والآنية والأثاث وسائر الأجهزة.. قال الله تعالى: (وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ) (سبأ: ١٢).

ومن تقدمه في البنيان تكفي الصورة المثيرة التي ساقها القرآن مقترنة بدخول مذكة سبأ على سليمان: (قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَدَأِهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِنْ فَوَارِيرَ) (النمل: ٤٤).

فقد كانت أرضية الصرح من زجاج سميك تحته ماء فيه سمك، وهذا " من بديع الصناعة التي اختصت بها قصور سليمان في ذلك الزمان لم تكن معروفة في اليمن على ما بلغته من حضارة وعظمة بناء".

وقد حكى القرآن أن سليمان عليه السلام انتقل من طور العمران المتميز بالإبداع والحسن والمتانة والوفرة والمحفوظ بالعدل والمزين بالرحمة إلى طور " ما بعد العمران"، فذكر تشوفه لأن يوتى أقصى ما يمكن من السرعة في إنجاز الخدمات فقال: (قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ * قَالَ عَفْرَيْتُ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٍّ أَمِينٌ * قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ) (النمل: ٣٨-٤٠).

هذا المشار إليه من عمران سليمان - وإن كان بعضه معدودا من خصوصياته- يشير إلى أن ابتغاءه أمر جائز في ذاته، وأن المؤمنين هم أولى الناس بأن يبسر الله لهم امتلاك بعضه أو ما يقاربه من الوسائل المتقدمة المعينة على تحقيق الجودة والبسطة في العمارة، والوفرة والتنوع في الإنتاج، والسرعة والسهولة في الإنجاز.

النموذج الثاني: ذو القرنين فقد زوده الله بأسباب العمران ووسائل التصرف في الأرض فقال: (إِنَّا مَكِّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَآتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا) (الكهف: ٨٤). وقد استعمل ما أوتي من تلك الأسباب في القضاء على الظلم حيثما وجدته إما بمعاقبة الظالمين أو بكف أيديهم عن المستضعفين، فجاب الأرض شرقاً وغرباً، لا ليستعبد شعوباً لصالح لنفسه أو شعبه، ولا ليستغل خيراتهم لأجل مجد نفسه أو رفاهية فنته، ولكن ليملا الأرض رحمة وعدلا كما ملنت عذابا وجوراً لا يسأل الناس خلالها أجراً على إتيابه، بل لا يقبل منهم مقابلاً مالياً لما يسدي إليهم من النصرة والحماية. ولذلك كانت إنجازاته العمرانية إنجازات

نافعة راشدة لا عبث فيها ولا غي. وكان منزها توظيفه ما أوتي من خبرة صناعية وقوة سلطانية في بناء سد منيع من حديد ونحاس يقي قوما ضعفاء من عدوان ياجوج وماجوج، ويمنع من إفسادهم في الأرض. فكان عمران هذا عمراناً وقائياً حمى عمراناً قائماً من تخريب المخربين، وكان إلى ذلك عمراناً جميلاً. فقد جاء في بعض الروايات أن السد كان "كالبرد المحبر طريقة سوداء وطريقة حمراء". قال القرآن في عمله العظيم هذا: (ثُمَّ اتَّبَعَ سَبَبًا * حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِن دُونِهِمَا قَوْمًا لَّا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا * قَالُوا يَا دَا الْقُرَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰ أُنْ تَجْعَلُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا * قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا * آتُونِي زَبْرَ الْحَدِيدِ حَتَّىٰ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قَطْرًا * فَمَا اسْتَطَاعُوا أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا)(الكهف: ٩٢-٩٧)١٩.

المطلب الثاني:

أسس العمران في السنة المطهرة :

أسست السنة المطهرة للعمران وذلك بتوفير مقوماته وتمثيلها واقعا حيا للعيان و هذا التأسيس يقوم على التوحيد الخالص .وتلك المقومات هي: الإيمان.. والعلم.. والعمل.. والانفتاح على الآخر^{٢٠}.
الأساس الأول: التوحيد

إن عقيدة التوحيد، التي دان بها المسلمون منذ قيام الحياة على الأرض، أحد الأسباب الرئيسية في قيام العمران والحضارة الإسلامية، التي هي بالدرجة الأولى إنسانية النزعة

١٩. مسارات العمران في القرآن د. زيد بوشعراء (بتصرف يسير) موقع مجلة حراء. رابط:

<http://www.hiramagazine.com/%D9%85%D8%B3%D8%A7%D8%B1%D8%A7/>

[D8%AA-](#)

٢٠. الحضارة الإسلامية جذور وامتدادات للدكتورة سعاد رحانم كتاب الأمة رقم ١٢١ الباب الثالث الدوحة قطر ص ٣٢

قيل أن تكـون إسـلامية العقيدة .
وعقيدة التوحيد هي عقيدة التسليم لله الواحد الأحد الفرد الصمد، قال تعالى: قُلْ إِنْ
صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لا شريك له وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ
الْمُسْلِمِينَ (الأَنْعَمِ) (م: ١٦٢-١٦٣).

والعقيدة الصحيحة تبعث في نفوس أصحابها «التصور الحقيقي لقيم الأشياء، فلا ينطلي
عليها غُش الدعايات ويهرج الشبهات، فإن من يعرف ربه يعرف قيمة نفسه، ويعرف
قيمة إيمانه، ويعلم تسخير العوالم له، ويعلم كذلك أن الناس كلهم عبيد الله، وكلهم من خيره
يرزقون.

تبعث العقيدة الصحيحة في نفوس أصحابها طمأنينة القلب وصدق الهداية وراحة
البال، قال تعالى: (ومن يؤمن بالله يهدي قلبه والله بكل شيء عليم) (التغابن: ١١)، فالاعتقاد
في الله يكسب الإنسان الثقة بربه والرجاء فيه وتسليم العبودية له، لأن الإيمان نور وفرقان
يهدي قلب المؤمن إلى الحقيقة ويكسبه فراسة اليقين والرضا بالمقدور، وصدق رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يعلم أصحابه كيفية الاعتقاد الصحيح: «اخْفِظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، اخْفِظِ
اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا سَأَعْتَبْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ
عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ
بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ» .

وتتضح هذه الحقيقة حينما نلاحظ «أن مفهوم الإيمان يتضمن العلم اليقيني والاعتقاد
الراسخ المقررون بالإقرار والإذعان، وأن الإيمان يجب أن يتناول كل جزء من أجزاء ما
يجب الإيمان به، مما هو ثابت بيقين، فمن تردد أو شك ببعض أو ثبت منها بيقين، أو اكتفى
باعتقاد أنه الأصوب والأرجح لم يصح إيمانه، ولن تسلم عقيدته، وبهذا نلاحظ أن الإيمان
وحدة لا تتجزأ، ولا تقبل التجزئة، فمن آمن ببعض أركان الإيمان وكفر ببعضها لم يكن
مؤمناً، إذ الجزء الذي كفر به يعود أثره على الجزء الذي آمن به فينقضه.

وقد تحدث الإمام الغزالي، رحمه الله، عن قواعد العقائد في الإيمان والإسلام، وما
بينهما من الاتصال، في مباحث تفيد العاقل في معرفة طريق الحق.. وجعلها درجات، وتحدث
عن مقام كل درجة والحكم الشرعي المخصوص بهذه الدرجات، وختم ذلك بقوله: (اشتهر
عن السلف قولهم: الإيمان عقد وقول وعمل، فما معناه؟ قلنا: لا يبعد أن يعد العمل من
الإيمان لأنه مكمل له ومتمم، كما يقال الرأس واليدان من الإنسان، ومعلوم أنه يخرج عن

كونه إنساناً بعدم الرأس، ولا يخرج عنه بكونه مقطوع اليد، وكذلك يقال التسيبحات والتكبيرات من الصلاة، وإن كانت لا تبطل بفقدها، فالتصديق بالقلب من الإيمان كالرأس من وجود الإنسان إذ يندم بعده، وبقيّة الطاعات كالأطراف بعضها أعلى من بعض، وقد قال صلى الله عليه وسلم: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» فإن قلت: فقد اتفق السلف على أن الإيمان يزيد وينقص، فأقول: السلف هم الشهود العدول، وما لأحد عن قولهم عدول، فما ذكروه حق وإنما الشأن في فهمه .

ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم: «وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ.. قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَاقِيَهُ»، وقوله: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا»، وقوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»، وقوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

ومن خلال هذه الأحاديث النبوية الشريفة يتبين أن توحيد العبودية لله وإخلاص الألوهية له يخرج أجيالاً من دعاة الخير وبنائة الصلاح في الأرض، الذين استطاعوا ومنذ فجر الإسلام أن يبنوا حضارة إسلامية قوامها عقيدة صحيحة، أديت الإنسان إرادة قوية في بناء الخير وإسعاد البشرية في شتى المجالات العمرانية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية؛ لأن الإنسان البناء لفعل الخيرات يؤمن إيماناً مطلقاً أن ذلك سيحقق له عند الله خيراً وسعادة خالدة وثواباً حسناً، يقول تعالى: من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة (النحل: ٩٧). ويقول: فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره *ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره (الزلزلة: ٧-٨). يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (الحج: ٧٧).

لذلك ففعل الخيرات ونشر معانيها بين الناس هو الأمر المطلوب في أسس الحضارة الإسلامية كما هو مقرر في قوله تعالى: ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشدّ تثبيتاً (النساء: ٦٦) .

والمقصود بـ(ما يوعظون به) كل أسباب بناء العمارة والاستخلاف على الوجه الحق، الذي جاءت موجهاته وتوجيهاته وأنواره مبينة ومفصلة في الكتاب العزيز والسنة النبوية المطهرة.. غير أنه «كثيراً ما يخفى على الناس ما في الأعمال الإنسانية من نتائج خير أو شر، فتختلف أنظارهم فيها، وتختلف أحكامهم بالنسبة إليها، إلا أن الشريعة الإسلامية لما

كانت منزلة من لدن حكيم عليم بما كان وما هو كائن وما سيكون، وعليم بخصائص الأنفس وبما يصلح الناس، وبما يفسدهم، وبما يكون لهم أنفع وأصلح وأكمل، كانت أحكامها مطابقة لما عليه أحوال هذا القسم مطابقة تامة في كل مسألة من مسائله وكل جزئية من جزئياته.

وقد بينت السنة النبوية المطهرة وأوضحت للناس الحدود الفاصلة بين الخير والشر، يقول صلى الله عليه وسلم: «الذَّالِلُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَدَّبَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَدَّبَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّدْبَاتِ كَرَّاعٍ يَزَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ» .

نخلص إلى القول: إن محور العقيدة هو منطلق الحرية الإنسانية في التصديق بالذات الإلهية وإخلاص الربوبية والإلوهية لها؛ حرية في التصور وفي الاعتقاد وفي العمل، تخلق تنافساً وسعيًا في الأرض بكل اطمئنان، وتجعل من الإنسان خلقاً منتجاً ومبدعاً، يسعى إلى إرضاء مولاه وخالقه بكل ما أوتي من وسائل الفضيلة والتقوى، متخلصاً من أدران الوثنية المادية والمعنوية، خوفه من الله وإلى الله .

فالتوحيد هو غاية الخلافة والعمران في الأرض.. وفي الخلافة والعمارة والعبادة توازن بين المادة والروح، قال تعالى: «وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (القصص: ٧٧)» .

الأساس الثاني : العلم

إن بلوغ الأهداف والمرام مرهون برسم طريق الحياة وفق منهاج سليمٍ وغايات نبيلة، ولا يتم ذلك إلا بحدود معينة من العلم والمعرفة. ومصطلحا «العلم» و«المعرفة» شاملان وواسعان لا يحددهما زمان ولا مكان ولا عبارات؛ لأن تعريفهما ليس مخصوصاً بكتب اللغة أو كتب الفلسفة أو كتب علم النفس أو الاجتماع، وحتى إذا وقفت على أحد التعريفات لمصطلح «علم» فلن يعرفك صاحبه إلا بجانب من جوانبه، أي بنوع معين من أنواع العلوم، فلا يستوفيها جميعاً .

لكن تبقى صفة «العلم» المطلقة لله عز وجل؛ لأنها صفة من صفاته واسم من أسمائه، فهو العليم كما في قوله تعالى: هو الخلاق العليم (الحجر: ٨٦)، والعالم كما في قوله تعالى: عالم الغيب والشهادة (الحشر: ٢٢) والعلّام كما في قوله تعالى: عالم الغيب (المائدة: ١٠٩)، والمعلّم كما في قوله تعالى: وعلم آدم الأسماء كلها (البقرة: ٣١). ويعرف «الجرجاني» العلم: بأنه «الاعتقاد الجازم المطابق للواقع»، وفي قول الحكماء: هو حصول صورة الشيء في العقل، وهو زوال الخفاء من المعلوم؛ الجهل نقيضه.

والعلم بمفهومه الواسع هو حصول الملكة والمعرفة، قال أبو اليقّاء: «كل معرفة وعلم فإما تصور وإما تصديق فوحدة المحمول تدل على الترادف.

السنة تحث على العلم: وردت أحاديث وأخبار تؤكد دعوة الإسلام إلى العلم والتعلم، وترشد إلى فضله وفضيلته، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»، وفي رواية أخرى: «ويلهمه رشده»، وقوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ»، و«معلوم أنه لا رتبة فوق النبوة ولا شرف فوق الوراثة لتلك الرتبة.

وقال صلى الله عليه وسلم: «حَصَلْتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ وَلَا فِقْهٌ فِي الدِّينِ». وعلق أبو حامد الغزالي على هذا الحديث قائلاً: «ولا تشكن في الحديث لنفاق بعض فقهاء الزمان، فإنه ما أراد به الفقه الذي ظننته. وأدنى درجات الفقيه أن يعلم أن الآخرة خير من الدنيا، وهذه المعرفة إذا صدقت وغلبت عليه برئ بها من النفاق والرياء.

وقال صلى الله عليه وسلم: «الإنسان معادن كمعادن الفضة والذهب، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» وقال صلى الله عليه وسلم: «فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد. وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أي الأعمال أفضل؟ فقال: العلم بالله عز وجل. فقيل: أي العمل تريد؟ قال صلى الله عليه وسلم: العلم بالله سبحانه. فقيل له: نسأل عن العمل وتجبب عن العلم! فقال صلى الله عليه وسلم: إن قليل العمل ينفع مع العلم بالله، وإن كثير العمل لا ينفع مع الجهل بالله».

نستشعر من خلال هذه الآثار فضيلة العلم ومكانة العلماء بين سائر الناس، وكيف أن الرسول صلى الله عليه وسلم جعل رتبهم بعد رتبة الأنبياء؛ لأن العلم هو روح الحضارات وروح الحياة، ولا معنى لعمل بدون علم. لذلك نجد أن الصحابة، رضوان الله عليهم، دأبوا على تحمل أمانة الدين ورسالة العلم، فحفظوا القرآن الكريم وبيّنوه، وحفظوا السنة النبوية

وبلغوا معانيها علماً وعملاً للناس، ومن بعدهم التابعون الذين اشتغلوا في الحديث النبوي الشريف .

الأساس الثالث : العمل :

إن العمل من وجهة نظر الإسلام شرف كبير ، فالإسلام يقرن العمل بالإيمان وما أكثر الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة الدالة على ذلك نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر، قول الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ) سورة يونس الآية (٩) ، وقول الرسول الكريم- صلى الله عليه وسلم - : " ليس الإيمان بالتمني، ولكن الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل، وإن قوماً غرتهم الأمانى حتى خرجوا من الدنيا ولا حسنة لهم، وهم يقولون: نحن نحسن الظن بالله، وكذبوا لو أحسنوا الظن لأحسنوا العمل" أخرجه البخاري.

وكما يحفل الدين بالعمل إلى هذا الحد، فإنه ينزل العاملين منزلة تقترب من منزلة الأنبياء والصدّيقين والشهداء... وهذه أمثلة من أقوال الرسول- صلى الله عليه وسلم - تؤيد هذا القول:-

يقول - صلى الله عليه وسلم - : "التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصدّيقين والشهداء" أخرجه الترمذي ، ويقول أيضاً: " ما من مسلم يغرس غرساً أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة" أخرجه مسلم.

والعمل في الإسلام يجب أن يكون عملاً مشروعاً لا يتطرق إلى الضرر ولا يتطرق إليه الحرام ، ولنا في قصة البنت الصالحة مثال رائع ، حيث سمعها الخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو يتفقد الرعية فجراً ، ترفض طلب أمها أن تخلط الحليب ماء ليزداد كمّاً وحجماً ، قائلة لها : إن كان أمير المؤمنين بعيداً عنا، فإن رب أمير المؤمنين ليس عنا ببعيد ، ولئن نجونا من عقاب الدنيا فلن نذجو من عقاب الآخرة ، يوم يقوم الناس لرب العالمين .

والحياة لا تستقر إلا بالعمل ، ولا يحترم الناس إلا العامل المجد ، فقد قال الفاروق - رضي الله عنه - أرى الرجل فيعجبني ، فأسأل: أله عمل؟ فإن قالوا لا ، سقط من عيني ، وجاء في الحديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : (إن الله يحب المؤمن المحترف) أخرجه الطبراني في الكبير ، لذلك نجد رسولنا - صلى الله عليه وسلم -

وأصحابه الكرام- رضي الله عنهم أجمعين -، ومن سار على دربهم ، قد شتموا عن ساعد الجد، وعملوا قدر استطاعتهم في خدمة دينهم وأمتهم، حيث إن رسولنا -صلى الله عليه وسلم- حثَّ على العمل حتى عند قيام الساعة فقال: " لو قامت القيامة وبيد أحدكم فسيلة فليغرسها" أخرجه مسلم .

إن العمل هو القيمة التطبيقية للعلم فعلم بدون عمل كجسد بلا روح لذا حرصت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية على الجمع بين العلم والعمل أو بين الإيمان والعمل . والعمل للإنسان لكسب ما يحتاج إليه من ربح ومال لتدور عجلة الحياة مطلب شرعي، فقد أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لِأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ." والله تعالى يقول: (لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ) (يس: ٣٥) .

وأخرج البخاري أيضًا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا؛ وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ قَالَ: فَسَمِعْتُ هَوْلَاءَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ." وأخرج أحمد في مسنده عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "خَيْرُ الْكَسْبِ كَسْبُ يَدِ الْعَامِلِ إِذَا نَصَحَ".

وأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحاب الأعمال بدفع أجر العامل بعد أداء العمل مباشرة، وفيه من الحكمة أن يتذوق العامل حلاوة العمل إذا أخذ أجره، فتسعد نفسه ويقضي حاجياته، فقال صلى الله عليه وسلم: « أعطوا الأجير حقه قبل أن يجفَّ عرقه». وحول ما رواه أنس بن مالك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: ((إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها. ٢١)) قال دبركات

٢١) الأدب المفرد، البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، تصحيح محمد عياد الخميسي، طبعه عبد الواحد بن الحاج محمد النازي عام ١٣٤٩ هـ. تصوير دار الكتب العلمية، بيروت، كتاب البيان، باب اصطناع المال، ص ٦٩.

محمد واد: (ومن هنا تكون مهمة العمارة (عمارة الأرض) مهمة مجردة لا يشترط لها أن يستفيد منها من يقوم بها، وهي مهمة ربانية كلف الله بها الإنسان مما يعطي للعمل والإعمار في الإسلام مفهوماً يتعدى ذات الأفراد ويتجاوز مصالحهم الآنية العاجلة؛ لأن المحصلة النهائية للنشاط الفردي المتعاون على الخير، هي إقامة مجتمع متحضر ٢٢).

الأساس الرابع: الانفتاح

العمارة والحضارة الإسلامية «حضارة الانفتاح».. وهذا الوصف قريب بل مماثل للاستعمالات الحديثة التي ترمز إلى مفهوم التعايش بين الحضارات والثقافات بل والديانات .

فالحضارة الإسلامية عاشت منذ ولادتها استمرارية تفاعل مع الحضارات الأخرى، ففتحت حدودها الفكرية والنفسية والاقتصادية والاجتماعية على مختلف أنواع البشر، بكافة معتقداتهم وعلى اختلاف مقاصد وأهداف حضاراتهم .

فخير الحضارة الإسلامية جاء ليعم الإنسانية، ويحدث توازناً في العلاقات البشرية داخل منظومة وحدة الأمة الواحدة، بدلاً من التمزق والاحسارية التي دعت إليها بعض الحضارات المادية، بل عاش المسلمون منذ التاريخ الإسلامي الأول وحدة الأخوة التكاملية انطلاقاً من مبدأ: « لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

لقد استوعب المسلمون الأوائل مقاصد النصوص الإسلامية التي تحث على النظر والبحث والتفكير والتعقل، قال تعالى: أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَرَبَّيْنَاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ (٦) وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ بِحَبِّ (٧) تَبَصُّرَةً وَذَكَرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ (ق: ٦-٨)، فنبغوا وتميزوا في كثير من العلوم، التي يأتي في مقدمتها العلوم الكونية، التي تتصل بالحياة، وهي علوم يمكن النظر إليها باعتبارها علوماً إسلامية صرفة، حيث لم يقتبسها المسلمون من أمة سابقة، بل لم يكن لدى الأمم السابقة نظيرها .

لقد استوعب المسلمون الأوائل قول الله تعالى: سَتُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ (فصلت: ٥٣)، فانطلقوا يبحثون في مختلف المجالات، فكانت لهم بذلك اكتشافات علمية هائلة جاءت رائدة في هذا

٢٢) التوازن البيئي ضرورة كونية دواد، د. بركات محمد، مجلة الوعي الإسلامي العدد ٥١٩ ذو القعدة ١٤٢٩ هـ - نوفمبر ٢٠٠٨ م.

الدباب. وظهرت مؤلفات عديدة منها «الكامل في حركات الكواكب» لأبي الوفي محمد الجوزاني (ت ٣٢٨ هـ)، وألف أبو علي محمد بن جابر البناتي (ت ٣١٧ هـ) ثلاثة مجلدات في علم الفلك سماها «معرفة مطالع البروج»... وألف أبو معشر ابن محمد البلاخي (ت ٢٧٣ هـ) ٣٥ كتاباً في علم الفلك والنجوم منها كتاب «النكت في سنى العالم» وكتاب «هيئة الفلك واختلاف طلوعه» وكتاب «إثبات علم النجوم». وألف أحمد بن محمد الطيب (ت ٢٨٦ هـ) «المدخل إلى صناعة النجوم»، ومؤلفات كثيرة جداً ذكرها أصحاب كتب التراجم والفهارس والمعاجم مما يدل دلالة واضحة وقاطعة على الاهتمام الواسع في البحث والتنظير في علوم الكون من لدن علماء المسلمين .

المطلب الثالث:

العمران في التراث الفقهي

توطئة:

من المعلوم عند علماء الحضارات أن العمران هو الوجه المادي لأية حضارة لذلك نجدهم يرجعون في دراسة الحضارات القديمة إلى آثارها العمرانية، فما تبقى من المدن العتيقة يعتبر تجسيدا ولاشك للمنظومة الثقافية - الحضارية التي أنتجتها، وعليه فلا يقل التراث الثقافي أهمية عن التراث العمراني في فهم طبيعة الحضارات الإنسانية، بل يعتبر الأول مفتاحاً أساسياً لفهم الثاني لأنه هو الذي أنتجه ونظمه عبر مراحل التاريخ، حتى ترسخ عندهم أن "البنيان من شعار الأمصار"^{٢٣}.

هذه القاعدة هي الكفيلة بتفسير كثير من جوانب العلاقة بين العمارة الإسلامية، والتراث الإسلامي عموماً وتحديد العلاقة بين المدن العتيقة، والتراث الفقهي. ومن ثم توضيح ذلك

^{٢٣} . الذخيرة ، شهاب الدين القرافي المالكي ، تحقيق محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، ط ١٩٩٤ ، بيروت ، ج ٢ ص :

الأثر لتعاليم الإسلام على العمارة وتخطيط المدن^{٢٤}. فالدارس للتراث الفقهي وما يتضمنه من تهيئة ثقافية عمرانية للمدن العريقة كالمدينة المنورة وبغداد والقاهرة و فاس والقيروان ومراكش وحتى للآثار الإسلامية في غرناطة... يجد أنه كانت هناك منظومة قانونية مؤطرة لها، وابت تطورات المجتمعات الحضرية الإسلامية على مدى التاريخ بالتقنين والتنظيم، والمتفحص للتراث الفقهي المالكي - خاصة - في مجال البنين يتأكد من أن الفقه الإسلامي ذو طابع حضري^{٢٥}، فقد ألف فقهاء المالكية كتباً مستقلة في الارتفاق وأحكام العمارة، ذات قيمة قانونية جديرة بالدراسة. ونذكر من ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

• كتاب القضاء في البنين، للفقهاء المالكي عبد الله بن عبد الحكم (ت ٢٧١ هـ) ^{٢٦}، وهو من أقدم الكتب المؤلفة في أحكام البنين.

• كتاب " القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر " للإمام عيسى بن موسى الطليطلي(ت ٣٨٦ هـ).

• كتاب الإعلان بأحكام البنين لمحمد بن إبراهيم المشهور بابن الرامي التونسي(ق ٨ هـ). ويضاف إلى هذه الكتب المستقلة في مجال التعمير و غيرها الكثير من المباحث المضمنة في الموسوعات الفقهية والتي تناولت أحكام البنين والأقضية المتعلقة بها. وقد تطورت هذه المباحث حتى ظهر عند الفقهاء علم قائم بذاته اسمه: " علم عقود الأبنية " وعرفوه بأنه " علم يتعرف منه أحوال أوضاع الأبنية وكيفية إحكامها وطرق حسنها كبناء الحصون المحكمة وتنضيد المنازل البهية والقناطر المشيدة وأمثالها وأحوال

^{٢٤} . العمارة الإسلامية و البيئة، د.م. يحيى وزيري ، طبعة المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، سلسلة كتب عالم المعرفة ، عدد يونيو ٢٠٠٤ ، الكويت، ص: ٢٧.

٣. Juan Martos Quesada ، - El mundo jurídico en AL-ANDALUS ، Delta ،

Publicaciones Universitarias ، Primera edición ، ٢٠٠٥ ، Madrid ، P.١٧.

- خوان مارتوس كيسادا، العالم القانوني في الأندلس، منشورات جامعة دلتا ، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥، مدريد، P. ١٧ .

^{٢٦} . انظر: الديباج المذهب، ابن فرحون العمري المالكي طبعة دار الكتب العلمية ، ط. د. ت. ، بيروت، ج ١ ص: ١٣٤.

كيفية شق الأنهار وتقنية القني ٢٧، وسد البثوق ٢٨، و إنباط ٢٩ المياه ونقلها من الأغوار إلى النجود وغير ذلك " وحددوا منفعة هذا العلم في " عمارة المدن والمنازل والقلاع ". على أساس جلب المنافع ودفع المضار ٣٠.

ويتحصل من هذا أن العمارة الإسلامية كانت خاضعة في كلياتها و جزئياتها لأحكام فقهية سواء منها المنصوص عليه أو الاجتهادية منها والتي كانت في تجدد مستمر حسب التطور المجتمعي.

وإذا ثبت هذا يمكن التساؤل عن إمكانية الاستفادة من التراث الفقهي لفك ألغاز المدن العتيقة وذلك عن طريق البحث في الثروة الفقهية في مجال العمران وإعادة النظر لمصلحتين الأولى ترميم المدن القديمة وفق صورتها الأولى والحفاظ على أشكالها الأصلية والثانية بناء المدن العمرانية الجديدة وفق الضوابط الفقهية التي ذكرها العلماء في كتبهم . كما يمكن البحث في إمكانية استثمار ذلك التراث الفقهي في تأسيس الإرشاد السياحي على أساس علمي يعرف بالتراث العمراني بناء على تفسيرات علمية مستقاة من المنظومة القانونية والثقافية التي أنتجت هذا العمران، فما أسس العمران في التراث الفقهي؟ أسس العمران وقواعده في الفقه الإسلام:.

إن العمارة الإسلامية القديمة - لاسيما مدن العصور الإسلامية منها - لم تبين على غير ميزان ولا قانون وإنما كنت خاضعة لمنظومة فقهية تجيب عن إشكالاتها ونوازلهما كلما تطلب الأمر ذلك، وهذه المنظومة تدور أحكامها على قواعد فقهية مقاصدية عامة كانت محل تنزيل من قبل فقهاء العمران قديما، ويمكن إجمالها في أربع قواعد:

٢٧. القني: جمع قناة وهي الآبار التي تُحفر في الأرض متتابعة ليستخرج ماؤها ويسبح على وجه الأرض ، انظر : انظر ابن منظور ، لسان العرب ، دار صادر ، ط ١ ، د. ت ، بيروت ، ج ١٥ ص ٢٠٤ .

٢٨. البثوق جمع بقق ، والبيق هو منبعث الماء ، انظر ابن منظور ، المصدر السابق ، ج ١٠ ص : ١٢ .

٢٩. أي الوصول إليها و استخراجها ، انظر المصدر السابق ، ج ٧ ص : ٤١٠ .

٣٠. أبجد العلوم ، صديق بن حسن القنوجي ، تحقيق عبد الجبار الزكار ، دار الكتب العلمية ، ١٩٧٨ ، بيروت ، ج ٢ ص : ٣٨٤ .

٣١. أذكر ، ونحن بكلية دار العلوم عام ١٩٩٣ م قمنا بزيارة المساجد الأثرية بالقاهرة مع أد /صلاح نوار أستاذ التاريخ والحضارة الإسلامية ، وحكى لنا جانبا من هندسة العمران وبناء المرافق المصاحبة للمساجد والمدارس الإسلامية ومراعاة النواحي الصحية والبيئية السليمة في البناء والتشييد !! فجزاه الله خيرا وبارك في عمره وأثره .

القاعدة الأولى: دفع المضار و جلب المصالح

القاعدة الثانية: تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة عند التعارض

القاعدة الثالثة: ارتكاب أخف الضررين

القاعدة الرابعة: تحكيم العرف

وفيما يلي نتطرق بإيجاز لعلاقة كل قاعدة بتنظيم العمران مع تذييلها ببعض الأمثلة.

القاعدة الأولى: دفع المضار و جلب المصالح

بنى الفقهاء استنباط أغلب الأحكام المتعلقة بالعمارة والبنيان على دفع الضرر، معتمدين في ذلك على الأدلة الشرعية المتضافرة على وجوب منع الضرر، ومن ذلك الحديث النبوي: " لا ضرر ولا ضرار"^{٣٢} الذي استدلوا به في أغلب مسائل الارتفاق، وقد اقترن مبحث الارتفاق عند المالكية بمنع الضرر واتضح ذلك في عنونتهم للمباحث المتعلقة بذلك كما ورد عند الفقيه ابن جزى الغرناطي(ت ٧٤١ هـ) في الباب الخامس عشر حديث أفرده للحديث عن " المرافق ومنع الضرر."^{٣٣}

وقد ارتكزوا على هذه القاعدة في جميع أمور الارتفاق ومن أمثلة ذلك: منع الدباج أن يؤدي جيرانه برائحة دباغة المنتنة ومنع الفرن والحمام، والأندر^{٣٤} قِرب الجِن^{٣٥} و جميع ما يضر بالمجال العمراني.

القاعدة الثانية: تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة عند التعارض

إن المصالح الواجب مراعاتها تنقسم من حيث العموم والخصوص إلى مصالح خاصة منفعتها تابعة لآحاد المكلفين، ومصالح عامة تعود منفعتها على عامة المكلفين، وفي مجال

^{٣٢} الحديث أخرجه الإمام مالك في الموطأ ، كتاب الأفضية ، باب القضاء في المرفق ، رقم : ١٢٣٤ . قال العلامة الزرقاني في معنى هذا الحديث : " لا ضرر خير بمعنى النهي أي لا يضر الإنسان أخاه فينقصه شيئا من حقه ، ولا ضرار بكسر أوله فعال أي لا يجازي من ضره بإدخال الضرر عليه بل يعفو فالضرر فعل واحد والضرار فعل اثنين ، فالأول إلحاق مفسدة بالغير مطلقا والثاني إلحاقها به على وجه المقابلة أي كل منهما يقصد ضرر صاحبه بغير جهة الاعتداء بالمثل" محمد بن عبد الباقي الزرقاني(ت ١١٢٢ هـ) ، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٤١١ هـ، بيروت ، لبنان ، ج ٤ ص: ٤٠ .

^{٣٣} القوانين الفقهية ، ابن جزى الغرناطي ، ط. د. ت. ج ١ ص: ٢٢٣ .

^{٣٤} الأندُر: البَيْدُرُ ، انظر : ابن منظور ، المصدر السابق : ج ٥ ص ٢٠٠ .

^{٣٥} التاج والإكليل ، أبو عبد الله العبدري ، دار الفكر ، ط ٢ ، ١٣٩٨ هـ ، بيروت ، ج ٥ ص: ١٦٤ .

العمران يقع في بعض الأحيان التعارض بين هذين النوعين من المصلحة، إلا أن الفقهاء حسموا هذا التعارض منذ القديم لصالح المصالح العامة نظراً لقوة أدلتها وعموم نفعها، و مثال ذلك منعهم التوسع في الارتفاقات الشخصية على حساب الطرق والأفنية العامة، وقد استدلوا على هذا بما ورد من " أن حدادا ابتنى كبرا في سوق المسلمين... فمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرآه، فقال لقد انتقصتم السوق ثم أمر به فهدمه.^{٣٦} " وعلى هذا ذهب الإمام أشهب المالكي (ت ٢٠٤ هـ) إلى أن للسلطان أن يأمر بهدم ما اعتدي به على الطريق العامة " ولا ينبغي لأحد التزيد من طريق المسلمين كان في الطريق سعة أو لم يكن، كان مضراً ما تزيده أو لم يكن مضراً يؤمر بهدمه.^{٣٧} " وقد استدلوا أيضاً على تقديم المصلحة العامة و عدم الاعتداء عليها بقضاء عمر رضي عنه بالأفنية لأر باب الدور يعني بالانتفاع للمجالس والمرابط والمساطب وجلوس الباعة فيها للبياعات الخفيفة و منع حيازتها بالبنيان والتحظير.^{٣٨} القاعدة الثالثة: ارتكاب أخف الضررين

انعقد الإجماع الفقهي على قاعدة وجوب ارتكاب أخف الضررين عند التقابل^{٣٩}، وأصبحت صالحة للتطبيق في جميع مجالات الحياة، وبالأخص في مجال البنيان والعمران، حيث تم الاستناد إليها في كثير من الأحكام ومثالها: القضاء على الجار بأن يأذن لجاره في أن يدخل الأجراء والبنانين من داره لأجل إصلاح جداره الكائن من جهته ارتكاباً لأخف الضررين وهما دخول دار الجار وضرورة الإصلاح ودخول دار الجار أخف، ويؤخذ من هذا

^{٣٦} مواهب الجليل، الشيخ أبو عبد الله الحطاب، دار الفكر، ط ٢، ١٣٩٨هـ، بيروت، ج ٥ ص: ١٥٣. و انظر: حاشية الدسوقي محمد عرفة الدسوقي، تحقيق محمد عليش، دار الفكر، ط ٥. ت، بيروت، ج ٢ ص: ٣٨.

^{٣٧} مواهب الجليل، الشيخ أبو عبد الله الحطاب: ج ٥ ص: ١٥٣.
^{٣٨} التاج والإكليل، أبو عبد الله العبدري، المصدر السابق، ج ٥ ص: ١٥٢. و التحظير هو الإحاطة لمنعها على غيره و جعل الأرض كالحظيرة، انظر ابن منظور، المصدر السابق، ج ٤ ص: ٢٠٣.
^{٣٩} التاج والإكليل، أبو عبد الله العبدري، المصدر السابق، ج ٦ ص: ٢٤٩.

أن منزل كنيف الجار إذ كان في دار جاره فإنه يقضي على الجار في أن يأذن لجاره بإدخال العملة في داره.^{٤٠}

القاعدة الرابعة : تحكيم العرف:

العُرْفُ في اللغة ضد الذكر^{٤١}، وفي الاصطلاح: " العرف ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول وتلقته الطبائع بالقبول"^{٤٢} و هو عبارة عما يتعارف عليه الناس بينهم^{٤٣}. ويعتبر العرف من أهم أدلة التشريع التي يلجأ إليها المجتهدون في إجراء أحكام الفقه على الواقع في كثير من المجالات كالأحوال الشخصية، وأبواب المعاملات و غيرها، و يتتبع مباحثهم في العمران ألفيناهم معتمدين على هذه القاعدة أشد الاعتماد ولاسيما في فض النزاع بين المتخاصمين على الحقوق الارتفاقية حيث ورد في بعض الكتب الفقهية: " وإذا تنازعا جدارا بين دارين حكم به لمن يشهد له العرف بأن له فيه من التصرف ما يفعله الملاك في أملاكهم من الرباط ومعاقف القمط"^{٤٤} ووجوه الأجر واللبن وما أشبه ذلك^{٤٥}.

^{٤٠} حاشية الدسوقي، محمد عرفة الدسوقي، المصدر السابق، ج ٣ ص: ٣٦٧.

^{٤١} مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، طبعة جديدة، ١٩٩٥/١٤١٥، بيروت، ج ١ ص: ١٧٩.

^{٤٢} التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٥، بيروت، ج ١ ص: ١٩٣.

^{٤٣} المطلع، محمد بن أبي الفتح البعلبي، تحقيق محمد بشير الأدلبي، المكتب الإسلامي، ط ١، ١٩٨١/١٤٠١، بيروت، ج ١ ص: ٢٦٤.

^{٤٤} الخشب التي تجعل في أركان الحيطان لتشدّها ° انظر: ابن جزى الفرناطي، المصدر السابق، ج ١ ص: ٢٢٣.

^{٤٥} التلقين، القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي (ت ٣٦٢هـ)، تحقيق محمد ثالث سعيد الغاني، المكتبة التجارية، ط ١، ١٤١٥، مكة المكرمة، ج ٢ ص: ٤٣٣.

المبحث الثاني

التنمية البيئية في ضوء المقاصد الشرعية:

المطلب الأول: دور المقاصد في التنمية البيئية .

تقوم الرؤية المقاصدية للتنمية على أساس المسؤولية الشرعية ببعديها :

١ - اللزومي : من الإنسان عن نفسه وعن القاصرين الذين في كنفه أو الأعيان البيئية التي

يملكها، يقول تعالى: (لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ) النساء: ٨٤

٢ - المتعدي: من الراعي إلى الرعية ، ومن جمهور المؤمنين وأفرادهم إلى بعضهم وإلى

السلطة التي تظلمهم ، يقول تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعُدْوَانِ وَأَنْتُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ) المائدة: ٢ .

وذلك يعني الولاية البشرية على أعيان البيئة: الأعيان البيئية هي في أصل الملك

للله تعالى، ولكن الله تعالى أمكن الإنسان من حيازتها بأسباب ترجع في مجملها إلى العمل

البشري ٦ ٤ ، وقد رتب تعالى عبادة هي في واقعها المادي ضريبة على هذه الحيازة.

وتنقسم الأعيان البيئية إلى ما يمكن حيازته وما لا يمكن :

القسم الأول - ما لا يمكن حيازته: يشمل هذا معظم أجزاء البيئة من موارد عامة كالجبال

والأنهار والبحار والهواء.. فهذا يعد الإضرار به بالإفساد أو الإسراف في الاستنزاف محرماً

أشد التحريم؛ لكون البشرية بأجيالها الحالية والقادمة شريكة فيه ، والإضرار فيه متعد . من

ذلك ، ويقاس عليه ما هو أكبر منه بطريق الأولى: تحريم البول في الماء الدائم أو التغوط

في ظلال الشجر محرّم ولو كان في مكان عام خالٍ من غير من يفعل ذلك كغابة أو بادية،

قال تعالى: (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالتَّبَحَّرَ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا

لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) π الروم: ١٤١ ، وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ

٤٦ أنظر: الاقتصاد الإسلامي، مذهباً ونظاماً، د. إبراهيم الطحاوي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - القاهرة، ١٣٩٤ هـ .

١٩٧٤م، ١/١٨٦ .

عليه وسلم- قَالَ عَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا أَسْمَعُهُ يَقُولُ « الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ فِيهِ الْكَلْبُ وَالْمَاءُ وَالنَّارُ ٤٧ ».

وظائف الموارد البيئية: " ومما يدعم اعتبار موارد البيئة الطبيعية، ملكاً مشتركاً للإنسان ينبغي الالتزام بالأداب الإسلامية في ترميمها، ودفع الضرر والفساد عنها، أن وظائف تلك الموارد مشتركة فيما بين البشر وبينها، وهي ثلاث:

الوظيفة الأولى - تعبدية: وهي ذات شقين:

الأول: يخص الموارد البيئية ذاتها: فهي مخلوقات تسبح بحمد خالقها، وتسجد له، ودليل على قدرة الخالق، قال عز من قائل: (تَسْبِخُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا) الإسراء: ٤٤. وقال تعالى: (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَذَلِكَ حَقٌّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ) الحج: ١٨.

٤٧ السنن، السجستاني، أبو داود، سليمان بن الأشعث، كتاب الإجارة باب منع الماء، وأخرجه صاحب: كتاب الخراج، لابن آدم ٤٩٩، رقم ٣١٥، مصنف ابن أبي شيبة، ٧/٥، رقم ٢٣١٩٤، عن أبي خراش، مسند أحمد، ٥/٣٦٤، رقم ٢٣١٣٢، سوالات البردعي، ٤٤٨/١، عن ابن عباس، سنن أبي داود، ٣/٢٧٨، رقم ٣٤٧٧، سنن ابن ماجه، ٢/٨٢٦، رقم ٢٤٧٢، قلت: بزيادة ((وثمنه حرام))، قال أبو سعيد: يعني الماء الجاري. ودرءاً للإطالة أقف عند صحاح السنن للألباني: صحيح سنن أبي داود، ٢/٦٦٥، رقم ٣٤٧٧/٢٩٦٨، وقال صحيح، صحيح سنن ابن ماجه، ٢/٦٤، رقم ٢٤٧٢/٢٠٠٤، وقال: صحيح، قلت: دون ((ثمنه حرام))، قلت: ولأن مسألة الماء والنار والكأ، هي مشتركة بين كل بني البشر، وليس بين المسلمين فقط، ولأن البحث يُعنى بكل الناس، وجدنا أنه من الضروري الوقوف على حقيقة ألقاظ متن الحديث، التي أصلت لوحدة البيئة والانتفاع من مواردها، تجاه المسلمين عموماً، وأيضاً على جهة العموم بين كل بني آدم، كآتي:

١. ((الناس شركاء في ثلاثة)).

٢. ثلاث لا يمتنع: ((الماء والكأ والنار)) أخرجه صاحب: سنن ابن ماجه، ٢/٨٢٦، رقم ٢٤٧٣، عن أبي هريرة، مصباح الزجاجه، ٨١/٣، وقال: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، صحيح سنن ابن ماجه، ٢/٦٤، رقم ٢٤٧٣/٢٠٠٥، وقال صحيح.

الثاني: يخص الإنسان الذي سَخَّرت لخدمته ، فالموارد البيئية مجال تأمل الإنسان ، وإعمال فكره حولها وحول مبدعها ، قال تعالى: (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) آل عمران ١٩٠-١٩١ .

إن التعدي على موارد البيئة ، باتلافها أو استنزافها ، يعوقها عن أداء تلك الوظيفة التعبدية بشقيها ، بل إن استعمالها من جانب فرد أو أفراد من أجل منفعة لا تتناسب مع ذلك ، وما ينشأ عن ذلك من إضرار بالآخرين الذين يتقاسمون الانتفاع بتلك الموارد هو نوع من التعسف في استعمال الحق غير مشروع.

الوظيفة الثانية - جمالية ترفيحية: ذلك أن الله تعالى خلق موارد البيئة مختلفة الألوان والأشكال ؛ لإدخال البهجة على نفس من استخلفه في عمارة الأرض ، قال تعالى: (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ * وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ) فاطر: ٢٧ ، ٢٨ ، وهنا لا يسوغ شرعاً الاعتداء على تلك الموارد ، لما في ذلك من تعطيل لها عن أداء وظيفتها.

الوظيفة الثالثة - حياتية معاشية: قوامها الانتفاع بالموارد الطبيعية في المأكل والمشرب... فلا يجوز للفرد أن يقتنت على حقوق الغير .. ٤٨ "

القسم الثاني : ما يمكن حيازته: وذلك يشمل ما يجري عليه الملك من موارد البيئية كامتلاك العقارات ، والحيوانات ، وو سائط النقل، فهذه الأشياء يجوز حيازتها في أسباب مشروعة ترجع مآلاً إلى العمل(الربح: عائد التنظيم ، الأجر: عائد العمل، الربح: عائد الأرض ٤٩)، وهذه تنحصر سلطة مالكيها أو المنتفع بها كالمستأجر بالعناية ، والامتناع عن أذية الغير حالاً أو مآلاً ، قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا

٤٨) حماية البيئة في الفقه الإسلامي ، د. أحمد عبد الكريم سلامة ، مجلة الأحمديّة دبي العدد الأول المحرم ١٤١٩ هـ ص ٣٠٠ - ٣٠٢ بتصرف.

٤٩) الاقتصاد الإسلامي، د. إبراهيم الطحاوي، السابق ، ٢٢٥/١.

وَالْآخِرَةَ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا (٥٧) وَالَّذِينَ يُؤَدُّونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٥٨) (الأحزاب: ٥٧، ٥٨).

وكما أن الثروات الخاصة شرع الله تعالى لها من أحكام التشغيل والصدقات والميراث ما يكفل دورانها بين أفراد الأمة بأسرع من أربعين سنة لكل دورة لرأس المال مهما كان عقارات منقولة أو غير منقولة أو ثروة نقدية؛ فإن الله تعالى جعل تجديد الموارد البيئية من أهم الأعمال التي ينهض بها المسلم لا بل هي مقصد من مقاصد وجوده على ظهر البسيطة، يقول تعالى: {وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ (٥٦)} [الأعراف].

إنَّ العناية بأعيان البيئة ذات الملكية الخاصة أو العامة حتى لو كانت من أملاك الأعداء ٥٠ تأتي على شكل مغرم لا بد منه مقابل المغنم من الانتفاع بتلك الأعيان ولو مآلاً أي ليست بحوزة صاحب الحق.

ولا يجوز نكايه بعدو اليوم حرمان أبناء الغد إذ لا نملك الحكم عليهم رجماً بالغيب؛ الله أعلم بأعمالهم.

فقول: إن العناية بالتوازن البيئي هي المقابل لحيازة الإنسان لأعيان البيئة أو انتفاعه بها ٥١ ويشهد لما نقول القاعدة الفقهية الشهيرة: ((الغرم بالغنم ٥٢)).

٥٠) إن الحكم الوارد في مثل قوله تعالى: " مَا فَطَعْتُمْ مِنْ بَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْرِجَ الْفَاسِقِينَ " (الحشر: ٥) هو من قبيل الاستثناء من الأصل .

٥١ حول الملك والانتفاع يمكن التوسع عند الإمام القرافي في الفروق وشرحه (إدارة الشروق) لابن الشاط في الفرق الثمانين بعد المائة، ٣/٣٦٤ من ط ١ دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

٥٢ قاعدة الغنم بالغرم: شرح أدب القاضي للخصاف، للصدر الشهيد، ٢/٢٩٢، خاتمة مجامع الحقائق، للخادمي، ٤٥.٤٧، حرف العين، حجة الله البالغة، ٢/١٦٩، القضاء، مجلة الأحكام العدلية، م/٨٧، القواعد الفقهية، للندوي، ٣٠٥، بلفظ: الغرم مقابل الغنم، ٣٧٤، بلفظ: الغرم بالغنم.

والمهم: أن القاعدة مستنبطة من حديث((الخراج بالضمان)) وتعبر عن مفهوم المخالفة، وينى عليها كثير من الأحكام، وهذا ما ذهب إليه شاه ولي الله، في حجة الله البالغة، ٢/١٦٩.

وأما ((الخراج بالضمان))، فقد أخرجه صاحب: مسند أحمد، ٦/٤٩، رقم ٢٤٢٧٠، و ٦/٢٣٧، عن عائشة، ودرء للإطالة أقف عند تصحيحه في: سنن أبي داود، ٢/٦٧٠، رقم ٢٩٩٤/٣٥٠٨، وقال: حسن، صحيح ابن ماجه، ٢/٢٢، رقم

- ركائز الحفاظ على البيئة:

اعتنت الشريعة الإسلامية بالصحة البيئية وجعلتها من الشروط المادية لبقاء الأجناس الحية، والتي يعتبر الإنسان بوصفه خليفة الله في أرضه مسئولاً عن بقائها واستمرارها على وجه تام من الصحة والعافية، تماماً كما هو مسئول عن بقائه وبقاء أبناء جنسه، وفي ما يلي نقاط لا بد من الإشارة إليها تحقق مقاصد الشريعة في ذلك، بل وتعد ركائز الحفاظ على البيئة من المنظور الإسلامي:

١ - النظافة والتطهير: اعتبرت الطهارة شرطاً من شروط بعض العبادات ، وخاصة الصلاة، وأوردت السنة آداباً كثيرة في النظافة والاعتسال والتطيب وحسن الهنءام، خاصة في المناسبات العامة كصلاة الجمعة والعيدن ، وحدثت على إمطة الأذى أياً كان حجمه أو ضرره ولو صغيراً عن الطرق والسبل.

٢ - الحفاظ على صحة الإنسان: دعت النصوص في القرآن والسنة إلى الحفاظ على الصحة ؛ بدءاً من الدعاء بطلب العافية ، إلى الوسائل التي تجلب العافية ، ومنها المحافظة على نقاء البيئة لنلا تنشأ بؤر تصبح مباءة للأمراض المعدية والفتاكة.

٣ - التشجير والتخضير: حضت آيات وأحاديث كثيرة على الغرس والزرع، لا بل إن الزرع والشجر المثمر دخل في الوجدان الديني للأمة الإسلامية، وبات الفرد الصالح يشبه بالشجر المثمر، فمن ذلك ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((ما شجرة لا يسقط ورقها وهي مثل المؤمن أو قال المسلم)) ، قال: فوقع الناس في شجر البوادي ، قال ابن عمر: ووقع في نفسي أنها النخلة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((هي النخلة قال فذكرت ذلك لعمر فقال لأن تكون قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا ٥٣)) .

٢٢٤٣/١٨٢٢ ، وقال: حسن، صحيح سنن الترمذي، ٢٥/٢ ، رقم ١٣٠٨/١٠٣٣ ، وقال: حسن ، صحيح سنن النسائي (المجتبى) ، ٩٣٥/٣ ، رقم ٤١٨٢ ، وقال الألباني: كما سبق آنفاً في كتبه : حسن.
٥٣) أحمد، الإمام أحمد بن حنبل، المسند، مسند عبد الله بن عمر.

ومن أعظم الأدلة على هذه الرعاية الإسلامية للغطاء الأخضر من السنة النبوية ما رواه أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما من مسلم يغرَس غرساً أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة ٥٤)) .

٤ - العمارة والتثمين: اعتبر الراغب الأصفهاني (٥٠٢ هـ) في كتابه (الذريعة إلى مكارم الشريعة) أن عمارة الأرض أحد مقاصد خلق الإنسان ، لقوله p فيما رواه عنه سعيد بن زيد « مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ ٥٥ » .

٥ - المحافظة على الموارد، فقد نهى المولى تعالى بني البشر عن ادمس بموارد الأرض المهيأة للعمران البشري ، فقال جل علاه: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) الأعراف: ٥٦، والإفساد يكون بالإتلاف وتفويت المنافع ، أو التلويث والإسراف ، أو بإشاعة الظلم والباطل والشر ، ولذا نهى النبي p رجلاً أن يذبح شاة حلوباً ، وفي السنة إنذار لمن يقتل طيراً أو حيواناً بغير منفعة، أو يتخذ شيئاً فيه روح هدفاً للتصويب عليه ٥٦ ، كما أن بها حقاً على الاستفادة حتى من جلد الميتة ٥٧ .

٦ - الإحسان إلى البيئة: الإحسان كلمة تتضمن الإتقان والشفقة والإكرام ، فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يميل للقطعة الإناء حتى تشرب ثم يتوضأ بفضله، وكان بعض الخلفاء مثل عمر بن عبد العزيز يكتب إلى عماله ألا يحملوا الإبل ما لا تطيق ، وألا

٥٤ البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، ومسلم في الصحيح، كتاب: المساقاة ، باب فضل الغرس والزرع.

٥٥ رواه أبو داود في سننه، كتاب الخراج، باب في إحياء الموات، وصححه الألباني، وأورده البخاري تعليقاً بصيغة الجزم في كتاب المزارعة وفقاً على عمر بن الخطاب ، و ذكر رواية الرفع عن عمر وابن عوف بصيغة تريض أيضاً تعليقاً، في كتاب المزارعة ، باب من أحيا أرضاً مواتاً.

٥٦ لما رواه البخاري في الصحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما (أنه دخل على يحيى بن سعيد و غلام من بني يحيى رابط دجاجة يرميها فمشى إليها ابن عمر حتى حلها ثم أقبل بها وبالغلام معه فقال ازجروا غلامكم عن أن يبصر هذا الطير للقتل فإني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تصبر بهيمة أو غيرها للقتل) ، كتاب الذبائح والصيد ، باب ما يكره من المثلة، و المصبورة و المجتمعة.

٥٧ الحديث رواه مسلم في كتاب الحيض باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، عن ابن عباس أن رسول الله p مرّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وسلم- « أَلَا أَخَذُوا إِيَّاهَا فَدَبَّغُوهَا فَانْتَفَعُوا بِهَ » .

يضرىبها بالحديد، وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم ((تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت إذا هو لم يعط فيها حقها تطؤه بأخفافها وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت إذا لم تعط فيها حقها تطؤه بأضلافها وتنطحه بقرونها وقال ومن حقها أن تحلب على الماء ٥٨)).

المحافظة على البنة من الإتلاف: نهى الإسلام عن إتلاف أدياء البيئة أو حتى أعيانها الجامدة كالتربة والماء الجاري والراكد..سواء كان ذلك بدافع الغضب أو العبث أو الإهمال أو في العمليات الحربية، ولذا قال المؤرخ الفرنسي غوستاف لوبون: " ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب ". ومن يتابع الجرائم الأمريكية في فيتنام والعراق يتأكد من رحمة المسلمين بغيرهم وبالبيئة حتى في العمليات العسكرية والحروب ٥٩.

المطلب الثاني :

أسس التشريعات البيئية في ضوء المقاصد الشرعية

تقوم التشريعات البيئية على أساس علاقة الإنسان بأعيان البيئة من حيث الملك والانتفاع: قال الكمال ابن الهمام (٨٦١ هـ): (الملك هو قدرة يُتَبَدَّها الشارع ابتداء على التصرف) ٦٠. ويشرح الإمام القرافي (٦٨٤ هـ): التصرف والملك كل واحد منهما أعم من الآخر من وجه وأخص من وجه، والعبارة الكاشفة عن حقيقة الملك: أنه حكم شرعي مقدر في العين أو المنفعة يقتضي تمكن من يضاف إليه من انتفاعه بالمملوك، والعوض عنه من حيث هو كذلك. ثم ساق عن الإمام المازري (٥٣٦) ٦١ (في شرح التلقين) قوله: الأعيان لا يملكها إلا الله تعالى، لأن الملك هو التصرف، ولا يتصرف في الأعيان إلا الله تعالى؛ بالإيجاد

٥٨ البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة.

٥٩ مدونة ناصر حاكمي الجزائري، ٨/سبتمبر/٢٠٠٧م، عن محاضرة وكتاب للشيخ د. يوسف القرضاوي، رعاية البيئة في شريعة الإسلام، وتابعه مصطفى عاشور، ٨/٢٠٠٨م نادي البيئة التطوعي، حماية البيئة فريضة شرعية.

٦٠ شرح فتح القدير، الكمال ابن الهمام الحنفي، ط١، ١٤١٥ هـ. ١٩٩٥م، دار الكتب العلمية، لبنان. بيروت، ٦/٢٣٠.

٦١ المازري (٤٥٣ . ٥٣٦ هـ) هو: محمد بن علي بن عمر التميمي، أبو عبد الله، محدث، من فقهاء المالكية، نسبته إلى مازر بجزيرة صقلية، ووفاته بالمهدية، من مصنفاته: المعلم بفوائد مسلم، في الحديث، والتلقين، في الفروع، وغيرها، الأعلام للزركلي: ٢٧٧/٦.

والإعدام والإماتة والإحياء ، ونحو ذلك، وتصرف الخلق إنما هو في المنافع فقط بأفعالهم من الأكل والشرب والمحاولات والحركات والسكنات.. وتحقيق الملك أنه إن ورد على المنافع مع رد العين فهو الإجارة ، وفروعها من المساقاة والمجاعة والقراض، ونحو ذلك ، وإن ورد على المنافع مع أنه لا يرد العين بل يبذلها لغيره بعوض أو بغير عوض ؛ فهو البيع، والهبة والعقد في الجميع إنما يتناول المنفعة فقد ظهر بهذه المباحث حقيقة الملك ، والفرق بينه وبين التصرفات ، وما يتوهم التباسه به ٦٢ .

وقد درس د. عبد الله بن عبد العزيز المصلح ٦٣ ، الملكية وخاض في حدها وقرر أن التعريف المختار: (علاقة شرعية بين الإنسان والشيء المملوك تخول صاحبها الانتفاع ، والتصرف وحده ابتداءً إلا لمانع)

نلاحظ أن د. المصلح مال في حد الملك إلى تعريف الحنفية ، لدقته وشموله ، وقد أقرت الدراسات الحديثة هذه النظرة إلى الملكية ، وهي في جوهرها (حق بالتصرف والحياسة) .

والذي يعنينا هنا هو الأحكام التي رتبها الشريعة على المكلفين صوتاً للبيئة وهي:

١ - ضبط التصرف في الملك العام والخاص بما يكفل الحفاظ على التوازن البيئي، وهو ما عبر عنه الله تعالى بالإصلاح، قال تعالى على لسان نبيه شعيب: (قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيْتَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقْنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) هود: ٨٨، وقال تعالى: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ حَوْفًا وَقَطْمًا إِنْ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ) (٥٦) وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سَقَطْنَا مِنْهُ لِيَدٍ آمِنَةٍ فَانزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ((٥٧)) الأعراف: ٥٦ ، ٥٧ .

٦٢ الفروق، القرافي، أبو العباس، أحمد بن إدريس الصنهاجي ، ط ١ دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، الفرق
العثمانيون والمائة، ٣/٣٦٤ و ٣٧٣.

٦٣ عميد كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - أبها ، كما جاء على غلاف كتابه.

- والقول بضبط التصرف بالأعيان البيئية مأخوذ من مصدرين تشريعيين :
- ١ - نصوص الكتاب والسنة ما كان عاماً، أو خاصاً موجباً أو محرماً لجملة من التصرفات بأعيانها؛ كتحريم قطع الشجر بغير حاجة، وما يقاس على هذه التصرفات من أفعال تتفق معها في العلة، كتحريم حرق الأشجار قياساً على حرمة قطعها، لقوله تعالى: (مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْثَةٍ أَوْ نَرْتِكُمْوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ) الحشر: ٥، قال الإمام القرطبي (٦٧١ هـ) في تفسير الآية: نزلت الآية بتصديق من نهى عن القطع وتحليل من قطع من الإثم، وأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله ٦٤.
- ٢ - اعتبار المآلات وهو: "تحقيق مناط الحكم بالنظر في الاقتضاء التبعية الذي يكون عليه عند تنزيله؛ من حيث حصول مقصده، والبناء على ما يستدعيه ذلك الاقتضاء . والمقصود بتحقيق المناط؛ المعنى العام؛ الذي هو إجراء الحكم المتيقن، أو الأصل الكلّي في آحاد صورته؛ من خلال معرفة الغاية النوعية التي استهدفها الشارع من تشريع الحكم، والكشف عن وجودها في الحادثة المعروضة على النظر وهو ما نعتد عليه في التشريع البيئي ٦٥."

الخاتمة وأبرز النتائج :

- في خاتمة الورقة - ونسأل الله تعالى حسن الخاتمة - يرى الباحث أن تنمية وصيانة البيئة والعناية بها واجب شرعي ومقصد أساسي من مقاصد الشريعة العليا (التوحيد - التزكية - العمران) وأن الخطوات العملية لحل الأزمة البيئية في عالمنا بوجه عام ودولنا النامية بشكل خاص ومنه وطننا الغالي مصر، بيد أ بما يلي :
- أولاً: أن فقه العمران يعني : الأحكام الشرعية العملية الخاصة بالعمران وبناء تصورات الإنسان ذلك أن العمران منتج بشري إبداعي فلولا الإنسان ما كان عمران ولا بنیان .
- ثانياً : ضرورة وضع القوانين البيئية أو التشريعية الراحية للبيئة ، بما يحافظ عليها من تجاوزات ذوى السطوة والمال من جهة أو تجاوزات الجاهلين بحقوقها من جهة أخرى .

٦٤ الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، تفسير سورة الحشر، أعاد طبعه دار إحياء التراث العربي، ١٨/٦٤.

٦٥ اعتبار المآلات ومراعاة نتائج التصرف، السنوسي، عبد الرحمن بن معتز، ١٠٥، ط٢، ٢٩٤٥١، دار ابن الجوزي، المملكة

العربية السعودية. الدمام. (بتصرف يسير)

ثالثا: تفعيل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية حول البيئة، والتي رمت الحد من التلوث والحفاظ على البيئة ووضعها خبراء ومتخصصون دوليون لهم أفق مستقبلية دراية محلية وعالمية بمشكلات البيئة .

رابعا: قيام الآلة الإعلامية بدورها في التوعية والتثقيف؛ كي يتحمل الناس مسؤوليتهم تجاه البيئة، ويدركوا خطورة ما يحيط بهم من مdahمات وربما كوارث إذا لم يغيروا سلوكهم البيئي .

خامسا: الاهتمام بالتربية البيئية في المؤسسات التعليمية (المدارس- المعاهد- الجامعات) وتخصيص قاعة درس تتناول الهم البيئي بالبيان والتناول الجاد .

سادسا: تقديم السياسات والخطط البيئية النافعة للبيئة وذلك باعتبار سياسة الدنيا وحراسة الدين قوام الفقه السياسي؛ حيث تخطيط المدن، والتعامل مع المخلفات التصنيع والاستهلاك البشري حماية للبيئة والإنسان واعتبار ذلك أولوية تنموية .

سابعا: تفعيل وإعادة هيكلة البنية التحتية للمباني والمنشآت، أيضا إعادة هيكلة علاقة الإنتاج بالصناعة حسب المقاييس العالمية (البيئية والصحية) لأن ذلك يمثل تحقيقا لمقاصد التشريعية في حفظ الأعيان (البشرية والبيئية) وهو ما يسمى اليوم في المحافل الدولية بالتنمية المستدامة .

ثامنا: وأخيرا تؤكد الدراسة ريادة علماء الإسلام قديما وحديثا في وضع أسس التنمية البيئية من خلال أطر تشريعية وإنسانية، ومن تأمل كتاب بغية الإربة في معرفة أحكام الحسبة لابن الديبع الشيباني (ت ٩٤٤هـ) وحديثه عن (منكرات الشوارع) أدرك ذلك.

وكذا في بحوث مطولة في كتب الأحكام السلطانية وكتب أحكام الحسبة بين الفقهاء بالتفصيل واجبات الحاكم تجاه الإنسان والبيئة، مما يشكل أرضية جاهزة في العديد من القضايا الجزئية التي لا يزال معمولا بها في عصرنا، ولكن لا ينبغي قياس القضايا الكبرى والخطيرة على تلك الأحكام بطرق تخريج المناط وغيره من طرق الاستنباط لأنه سيعطي لنا يتفاحش ضرره أحكام ما ضرره بسيط، ولو كان معتبرا! فالقضايا الكبرى التي تمس أمن الوجود البشري تستحق أعمال آلة الاجتهاد المعاصر لحصر الضرر والوقاية منه ولو بعد حين.

وفيما يلي أسماء بعض الكتب التي اعتنت بالأحكام الراعية للبيئة (دون تسميتها

بهذا الاسم):

- ١ - فصول الأحكام وبيان ما مضى عليه العمل عند الفقهاء والحكام ، لأبي الوليد الباجي (٤٠٣-٤٧٤هـ) ٦٦.
- ٢ - البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة لأبي الوليد ابن رشد القرطبي ت ٦٧٥٢٠هـ.
- ٣ - مجموع فتاوى الإمام ابن تيمية ت ٦٨٥٧٢٨هـ.
- ٤ - المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب لأبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي المتوفى بفاس (٩١٤هـ) ٦٩.
- ٥ - من المتأخرين نوي العناية: ابن عابدين (١٢٥٢هـ) في حاشية رد المحتار على الدر المختار ٧٠. في كل ذلك يجد الباحث أحكام العناية بأعيان البيئة مبنوثة في هذه الكتب، مشروحة ومعللة في العديد من المواضع؛ مما يزهل الباحث المتمرس -الذي نريده اليوم كتوصية من توصيات البحث - بتلك الكتب ليصبح مرجعاً في الاجتهادات المتعلقة بأحكام البيئة، ويعطيه باعاً واسعاً وفهماً عملياً للمصلحة الشرعية المعتبرة بأقصر الطرق وأوضحها إلى الكتاب والسنة .

هذا والله الموفق والهادي إلي أقوم سبيل ..



٦٦) طبع بأمر من الملك الحسن الثاني بتحقيق الأستاذة الباتول بن علي نشر وزارة الأوقاف المغربية ١٤١٠هـ-١٩٩٠م .

٦٧) له طبعة معتنى بها من قبل جماعة من الباحثين أعد فهارسه د.محمد حجي وأ. سعيد أعزاز ط١ دار الغرب الإسلامي بيروت ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٦٨) جمع وترتيب وضبط عبد الرحمن بن محمد النجدي الحنبلي وابنه محمد ، له عدة طبعات منها طبعة دار عالم الكتب ١٤١٢هـ ١٩٩١م.

٦٩) له طبعة حسنة أمر بها الملك الحسن الثاني بمناسبة مطلع القرن الخامس عشر الهجري، نشر وزارة الأوقاف لملكته المغربية، ودار الغرب الإسلامي - بيروت، خرجها جماعة من الفقهاء بإشراف د.محمد حجي ١٤٠١هـ-١٩٨١م.

٧٠) له طبعة فائقة تخرج تباعاً بعناية د.حسام الدين فرفور، عن معهد جمعية الفتح الإسلامي بدمشق، شعبة البحوث والدراسات، يطلب من دار الثقافة والتراث بدمشق، وصدر المجلد الأول قسم التعبدات. الطهارة، في ١٤٢١هـ. ٢٠٠٠م.

مصادر ومراجع البحث:

- ابن الديبع الشيباني، وجيه الدين، عبد الرحمن بن علي (٨٦٦-٩٤٤ هـ - ١٤٦١-١٥٣٧ م)، كتاب بغية الإرية، في معرفة أحكام الحسبة، دراسة وتحقيق د. طلال بن جميل الرفاعي، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، جامعة أم القرى - مكة المكرمة.
- ابن الهمام الحنفي، شرح فتح القدير، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، دار الكتب العلمية، لبنان - بيروت.
- ابن عبد السلام، عز الدين، قواعد الأحكام ومصالح الأنام، ١٩٩٠ م، مؤسسة الريان - بيروت.
- ابن عبد الهادي، جمال الدين يوسف بن الحسن الحنبلي ت (٩٠٩) القواعد الكلية والضوابط الفقهية تحقيق جاسم بن سليمان الدوسري ط١ دار البشائر الإسلامية بيروت ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ابن فابع، د. عبد الرحمن بن أحمد، أحكام البحر في الفقه الإسلامي ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، دار الأندلس الخضراء: السعودية - جدة ، دار ابن حزم - بيروت، ص ٤٢٢.
- ابن منظور، الإفريقي، لسان العرب، ط١، دار الكتب العلمية ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- أبو داود، سليمان بن الشعب السجستاني. السنن .
- أحمد ، د.فاضل حسن ، هندسة البيئة ط١ نشر جامعة عمر المختار، البيضاء الجماهيرية العربية الليبية.
- الإمام القرافي ، الفروق وشرحه إدرار الشروق لابن الشاط، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، دار الكتب العلمية - بيروت.
- البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، تصحيح محمد عياد الخُمسي طبعه عبد الواحد بن الحاج محمد النازي عام ١٣٤٩ هـ تصوير دار الكتب العلمية، بيروت كتاب البديان، باب اصطناع المال.
- البخاري، أبو عبد الله ، محمد بن إسماعيل ، الجامع الصحيح.
- بدران، د. إبراهيم أزمة المجتمع المصري بين التلوث البيئي والتلوث الفكري ، بحث مقدم إلى حلقة نقاشية في وزارة الأوقاف بعنوان الدعوة والإعلام وقضايا البيئة ، طبع وزارة الأوقاف المصرية .

- الجدي، د. عواد جاسم، الأمن البيئي من منظور إسلامي الوعي الإسلامي العدد ٣٥٠، شوال ١٤١٥هـ مارس ١٩٩٥م.
- جعيط، د. هشام، نشأة المدينة الإسلامية الكوفة: مراجعة د. رضوان السيد، في مجلة الاجتهاد، العدد السابع، السنة الثانية، ربيع ١٩٩٠م/١٤١٠هـ تصدر عن دار الاجتهاد - بيروت.
- جون و. مور، وإليزابيث أ. مور، الكيمياء البيئية ترجمة أ. د. صابر المسماري، منشورات جامعة عمر المختار، البيضاء، ط١، ٢٠٠١م، ص ٤٩٥.
- الحفار، د. سعيد محمد، علم السرطان البيئي ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، دار الفكر بدمشق.
- الحمادي، د. عبد العظيم محمد، المنظومة البيئية وأساليب التوعية بها، ضمن حلقة نقاشية في وزارة الأوقاف المصرية بعنوان الدعوة والإعلام وقضايا البيئة.
- الخفيف، الأستاذ الشيخ علي، الفكر التشريعي في بحثه المقدم للمؤتمر السادس مجمع البحوث الإسلامية بحوث اقتصادية وتشريعية ١٣٩١هـ - ١٩٧١م الشركة المصرية للطباعة والنشر.
- الدهلوي، شاه ولي الله، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف ط١، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، دار النفائس، راجعه وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة.
- دواد، د. بركات محمد، التوازن البيئي ضرورة كوزية، مجلة الوعي الإسلامي العدد ٥١٩ ذو القعدة ١٤٢٩هـ - نوفمبر ٢٠٠٨م.
- ساتو، د. قطب مصطفى، معجم اصطلاحات أصول الفقه ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، دار الفكر - دمشق.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، الأشباه والنظائر تحقيق عادل عبد الموجود، وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية ط١، (١٤١١هـ - ١٩٩١م)
- سلامة، د. أحمد عبد الكريم، حماية البيئة في الإسلام، مجلة الأحمديّة، تصدر عن دار البحوث والدراسات الإسلامية - دبي العدد الأول المحرم ١٤١٩هـ.
- السنوسي، عبد الرحمن بن معتر، ط٢، ١٤٢٩هـ، اعتبار المآلات ومراعاة نتائج التصرف، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية - الدمام. الطحاوي، د. إبراهيم، الاقتصاد الإسلامي مذهباً ونظاماً، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - القاهرة، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م. ابن نجيم، زين العابدين بن إبراهيم، الأشباه والنظائر ط١ دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

- السيد، درضوان، المدينة والدولة في الإسلام مجلة الاجتهاد، العدد السابع، السنة الثانية، ربيع ١٩٩٠م/١٤١٠هـ تصدر عن دار الاجتهاد - بيروت.
- عبد القادر، م. محمد ، النفايات الخطرة والضمير الإنساني مجلة الوعي الإسلامي، العدد ٥١٩ ذو القعدة ١٤٢٩هـ - نوفمبر ٢٠٠٨م.
- العتيق، د. فؤاد، الله الإنسان والبيئة هل الطوفان قادم ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م ، دار النهضة العربية - بيروت.
- علي محمد، د. الصلابي ، الدولة العثمانية ، عوامل النهوض والسقوط ، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، دار المعرفة - بيروت
- القاضي عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي (ت ٣٦٢هـ) ، التلقين ، تحقيق محمد ثالث سعيد الغاني، المكتبة التجارية ، ط١، ١٤١٥ ، مكة المكرمة.
- القحطاني ، د. عمر بن محمد القحطاني ، أحكام البيئة في الفقه الإسلامي ، ط١ دار ابن الجوزي ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد ، الجامع لأحكام القرآن أعاد طبعه دار إحياء التراث العربي.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد ، الجامع لأحكام القرآن ، تفسير سورة الحشر ، أعاد طبعه دار إحياء التراث العربي.
- محمد واد ، دبركات: التوازن البيئي ضرورة كوزنية مجلة الوعي الإسلامي العدد، ٥١٩ ، ذو القعدة ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- الناصر، أ. محمد الحاج ، الإسلام وانتزاع الملك للمصلحة العامة الفصل ١٩ ص ٥٧٠ .
- الندوي، علي أحمد، القواعد الفقهية ط٢ ، ١٩٩١م، دار القلم - دمشق.